الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة
ISLAMIC UNIVERSITY OF MADINAH

مجلة الجامعة الإسلامية

للغة العربية وآدابها

مجلة علمية دورية محكمة

العدد : ٩

يوليو - سبتمبر ٢٠٢٣ م

(نفي ما وجب للأول عن الثاني)
أدواته وأساليبه النحوية وأبعاده الدلالية

Negation of What is Affirmed to the First, Away from the Second: its Particles, Syntactic Styles, and Denotative Domains

د. محمد بن جزاء بن زقحان الرويس العتيبي

أستاذ النحو واللغة المساعد بكلية العلوم والدراسات الإنسانية بمحافظة الدوادمي

جامعة شقراء المملكة العربية السعودية

البريد الإلكتروني: Muhammad_Jiza@su.edu.sa

الملخص:

حاول هذا البحث أن يقف على أسلوب نفي ما وجب للأول عن الثاني في العربية بعد أن لفت انتباه الباحث تكرار هذه العبارة في المصادر النحوية، فحاول أن يقف على أدوات هذا الأسلوب وخصائصه النحوية وأبعاده الدلالية؛ فتوصل البحث إلى أَنَّ هناك ثلاثة ألفاظ تستعمل في العربية لنفي ما وجب للأول عن الثاني وهي: (لا) النافية العاطفة، و(غير)، و(ليس). و(لا) هي الأداة الرئيسة لاستعمال هذا الأسلوب والأكثر استخدامًا. ولكل واحدة من هذه الأدوات شروط تحكمها لتؤدي هذا المقصد، وقد بينها البحث بالتفصيل، وأهم شرط يجمع هذه الثلاث الأدوات أن يكون الأول مثبتًا، وأن يتعاند الأول والثاني، أي: لا يشتمل أحدهما على الآخر؛ فإن اشتمل الأول على الثاني فهو من باب الاستثناء لا من هذا الباب. ويؤدي النفي بهذه الأدوات مقاصد دلالية متعددة ترجع جميعها في الغالب إلى مقصد عام، وهو رفع توهُّمٍ مُتوقَّع لدى المخاطب في الحكم المثبت؛ فيؤتى بالمنفي بعده لرفع ذلك التوهم. وأسبق من أشار إلى هذا المقصد الدلالي العام هو سيبويه. وينبثق من هذا المقصد العام عدة مقاصد دلالية منها: تأكيد إرادة الواحد لرفع توهُّم إرادة الجنس، وتأكيد إرادة الجنس لرفع توهُّم إرادة الواحد، وإعلام المخاطب بكون المتكلِّم مدركًا الفرق بين الاثنين: المثبت والمنفي، ومقاصد أخرى ذُكرت في البحث.

الكلمات المفتاحية: رفع التوهُّم، إخراج الثاني من حكم الأول، لا النافية.

Abstract:

After being frequently used in expression in syntax references, attracting the attention of the researcher, this paper has addressed the style of negating what is affirmed to what refers to the first rather than negating what is referred to the second in Arabic. That is, it attempts to study the particles of negation, its syntactic characteristics, and denotative domains. The paper concludes that there are three words in Arabic used for negating what is affirmed to what refers to the first rather than negating what is referred to the second, namely: the coordinating *lā al-Nāfia* (not), *ghayr*, and *laysa*. *La al-Nāfia* is the main particle that is used in negation more than the other two. Each particle has specific conditions to achieve negation which is discussed in this paper in detail. One important condition that is common to all the three particles is affirmation of what is referred to the first where each one does not entail the other. If the first entails the second, it is considered *al-Istithnā* (exception). Accordingly, negation is expressed through using these particles achieving multiple denotative functions, attributed, in most cases, to an overall function of disambiguating any illusion expected by the addressee of what is affirmed. Sībawaih was the first scholar who indicated this (general) denotative function. This function creates a number of functions such as emphasizing one's desire to disambiguate the illusion of gender's desire, emphasizing the gender's desire to disambiguate the illusion of the desire of one, informing the addressee of the fact that the addressor is aware of the differences between affirmation and negation, etc.

Keywords: disambiguate the illusion, Taking the second out of the rule of the first, Lā al-Nāfia.

أهداف البحث:

يهدف البحث إلى دراسة أسلوب "نفي ما وجب للأول عن الثاني" في العربية، وذلك من خلال الوقوف على أدوات هذا الأسلوب وخصائصه النحوية وأبعاده الدلالية، كما هدف إلى تقصي آراء النحاة في هذا الأسلوب، ورصد أهم ما قدموه في معالجتهم لأدواته وخصائصها في الاستعمال اللغوي، والإشارة إلى أهم الوظائف الدلالية التي وقفوا عندها في ذلك.

أسئلة البحث:

١-ما حقيقة "نفي ما وجب للأول عن الثاني" في المصادر النحوية القديمة؟

٢-ما أدوات هذا النفي؟ وما أساليبه؟ وما اشتراطات النحاة لما يدخل في بابه؟

٣-ما الأبعاد الدلالية لإخراج "ما وجب للأول عن الثاني".

منهج البحث:

اعتمد الباحث في دراسته على المنهج الاستقرائي في استقراء آراء النحاة وأقوالهم المبثوثة في كتبهم، والمنهج الوصفي في معالجته للمادة المجموعة وتحليلها؛ لاستنتاج قواعد هذا الأسلوب النحوي، وأبعاده الدلالية، ومقاصده الاستعمالية.

أهمية البحث:

تأتي أهمية البحث من الوظيفة النحوية والدلالية التي يؤديها هذا الأسلوب في الاستعمال اللغوي؛ إذ يكشف عن بعض الأسرار الأدائية واللطائف الوظيفية للعربية في تنوع أساليبها ودقة معانيها، وجمالها التعبيري الذي يتوخى الدقة في اختيار الألفاظ والتراكيب التي تؤدي الدلالة المقصودة بدقة ووضوح؛ إذ ليس الغرض من الاتصال اللغوي تأدية المعنى وتوصيل المعلومة في أي صورة جاءت، بل ثمة مقامات ووظائف دلالية عميقة تتفاوت من أسلوب إلى آخر. كما تأتي أهمية البحث من كونه يكشف عن إدراك نحاة العربية الأوائل لأهمية السياق وأبعاد الموقف الكلامي في تحديد آلية

بناء الأسلوب النحوي الذي يجب أَن يصاغ به الكلام في الاتصال اللغوي، ويُحترز به عن اللبس والغموض في تأدية المعنى المراد. كما تكمن أهمية البحث في جمعه كل ما كُتب عن هذا الأسلوب وتنظيمه ونقده، وتقديمه للقارئ بصورة بحثٍ متكاملٍ.

الدراسات السابقة:

بعد البحث والتحري لم يقف الباحث –حسب جهده واطلاعه– على دراسة خاصة بهذا الموضوع تناولت هذه القضية أو أفردتها بدراسة مستقلة، وَإِنَّمَا الذي وقفت عليه أقوال مبثوثة في كتب النحو القديمة والحديثة، وقد جمعتها وأشرت إليها في مواضع ورودها من البحث.

خطة البحث:

جاء البحث في توطئة ومبحثين، كالآتي:

المبحث الأول: تناول أدوات نفي ما وجب للأول عن الثاني.

المبحث الثاني: تناول الأبعاد الدلالية لإخراج ما وجب للأول عن الثاني.

وخُتم البحث بأهم النتائج التي توصل إليها الباحث، ثم ذيل البحث بثت المصادر والمراجع التي اعتمد عليها.

توطئة:

هذا أسلوب يكشف عن بعض الأسرار العجيبة واللطائف البليغة للعربية في تنوع أساليبها ودقة معانيها، وجمالها التعبيري الذي يتوخى الدقة في اختيار الألفاظ والتراكيب التي تؤدي الدلالة المقصودة تمامًا، وليس تأدية للمعنى بهدف توصيل المعلومة على أي حال كان.

وقد لفت انتباه الباحث وهو يطالع في المصادر النحوية القديمة عبارة تكررت في تلك المصادر في وصف (لا) النافية العاطفة –وترد في باب عطف النسق غالبًا وإن كانت قد وردت في أبواب أخرى عند بعض النحويين– وهو إخبارهم عن (لا) النافية العاطفة بأنها لـ"نفي ما وجب للأول عن الثاني"[(١)]. و"(لا) إِنَّمَا تأتي لتنفي عن الثاني ما وجب للأول"[(٢)]. "و(لا) لنفيِ ما وجب لِلأوَّلِ[(٣)]. و"(لا) تنفي ما وجب للأول"[(٤)]. و"(لا) تنفي عن الثاني ما وجب للأول"[(٥)]. و(لا) تنفي ما وجب للأول،

(١) عماد الدين إسماعيل بن علي بن محمود، "الكناش في فني النحو والصرف". تحقيق رياض بن حسن الخوام، (بيروت: المكتبة العصرية للطباعة والنشر، ٢٠٠٠م)، ٢: ١٠٦.

(٢) أبو بكر محمد بن سهل النحوي البغدادي ابن السراج، "الأصول في النحو". تحقيق عبد الحسين الفتلي، (ط٣، بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٩٩٦م)، ١: ٢٨٢.

(٣) أبو الفتح ناصر بن عبد السيد المطَرِّزِيّ، "المغرب في ترتيب المعرب". تحقيق محمود فاخوري وعبد الحميد مختار، (ط١، حلب: مكتبة أسامة بن زيد، ١٩٧٩م)، ٢: ٤٣٩.

(٤) أبو القاسم محمود بن عمرو الزمخشري، "المفصل في صنعة الإعراب". تحقيق علي بو ملحم، (ط١، بيروت: مكتبة الهلال، ١٩٩٣م)، ص ٤٠٥.

(٥) ناظر الجيش محمد بن يوسف بن أحمد الحلبي، "تمهيد القواعد بشرح تسهيل الفوائد". دراسة وتحقيق علي محمد فاخر وآخرين، (ط١، القاهرة: دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع والترجمة، ٢٠٠٧م)، ٧: ٣٤٩٢.

كقولك: جاءني زيد لا عمرو"[١]. و(لا) "تنفي عن الثاني ما وجب للأول"[٢].

وقد شدني ذلك إلى التعمق في قراءة المصادر طمعًا في التعرف على هذا الأسلوب فقرأت عنه فوجدت مما هو مبثوث في أثناء كتب النحويين عنه –من حيث أدواته وأساليبه واشتراطات النحويين لما يدخل في بابه– ما يؤهله لأن يكون موضوعًا جديرًا بالبحث، فتوكلت وشرعت في ذلك فكان هذا حصيلة ذلك.

وقد وقفت على بعض النحويين يستعملون عبارة أخرى مناظرة للعبارات المذكورة سلفًا يصفون بها هذا الأسلوب وهم بصدد ذكر (لا) النافية العاطفة، فيستخدمون عبارة: (لا) تخرج الثاني مما دخل فيه الأول، أو لإخراج الثاني من حكم الأول[٣] أو ما شاكلها، بوصفها –في نظرهم– تحاكي وصف غيرهم لها، وهو (نفي الثاني عما وجب للأول، أو نفي ما وجب للأول عن الثاني).

وقد وقفت على تلك الأوصاف التي استخدمها النحاة فأدركت بعد التأمل في

(١) موفق الدين يعيش بن علي بن يعيش، "شرح المفصل". (د.ط، بيروت: دار الكتب العلمية، د.ت)، ٥: ٢٥.

(٢) أحمد بن محمد بن علي الفيومي، "المصباح المنير في غريب الشرح الكبير". (د.ط، بيروت: المكتبة العلمية، د.ت)، ٢: ٦٧٧؛ محمد مرتضى الزبيدي، "تاج العروس من جواهر القاموس". تحقيق عبد الستار أحمد فراج وآخرين، (ط١، الكويت: إصدار المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، ٢٠٠١م)، ٤٠: ٤٥٢.

(٣) من استخدم هذه الصيغة المبرد في قوله: "وَمِنْهَا لَا وَهِي تقع لإِخْرَاج الثَّانِي ممّا دخل فِيهِ الأَوَّل وَذَلِكَ قَوْلك ضربت زيدا لَا عمرًا ومررت بِرَجُل لَا امرأَةٍ" ينظر: محمد بن يزيد، "المقتضب". تحقيق محمد عبد الخالق عضيمة، (د.ط، بيروت: عالم الكتب، ٢٠١٠م)، ١: ١١؛ ابن السراج في قوله: "(لا) وهي تقع لإخراج الثاني مما دخل فيه الأول، وذلك قولك: ضربتُ زيدًا لا عمرًا، ومررت برجلٍ لا امرأةٍ، وجاءني زيدٌ لا عمرٌو"، الأصول في النحو، ٢: ٥٦.

هذا الأسلوب أَنَّ عبارة (نفي ما وجب للأول عن الثاني أو نفي الثاني عما وجب للأول) أدق وصفًا وتحديدًا لهذا الأسلوب من وصف الآخرين له بـ (إخراج الثاني مما حُكم للأول أو مما وجب للأول)؛ وذلك لسببين:

الأول-أَنَّ هذا الأسلوب ليس فيه إخراج للثاني من حكم الأول؛ لِأَنَّ الثاني غير الأول أصلًا.

الثاني-أن عبارة (إخراج للثاني من حكم الأول) هي عبارة يطلقها النحاة في باب الاستثناء، لكون الاستثناء يخرج الثاني مما حكم به للأول (في حال لم يسبق بنفي) فالعبارة هنا منطبقة على الأسلوب حقًا. ولعل أولئك النحاة توهموا أَنَّ التعبير ينطبق على الأسلوبين؛ لِأَنَّ كليهما فيه استبعاد للثاني من حكم الأول، ولم يلتفتوا إلى دقة الفرق بين الأول والثاني في كلا الأسلوبين. فعلى سبيل التمثيل: فالاستثناء يخرج شيئًا هو جزءٌ من الأول وليس غيره، أو نفسه. فقولنا: جاء القوم إلا رجلًا، فالرجل مستثنى وهو جزء من القوم، (فالثاني جزء من الأول)، وإن كان الاستثناء منقطعًا يظل الثاني داخلًا ضمن الأول كقولنا: جاء القوم إلا حمارًا، فَإِنَّ الحمار داخل ضمن القوم، أي: من أشيائهم التي كان يتوقع مجيؤها معهم، ولكنها لم تجئ فاستثني مجيؤها، بينما في: مررت بزيد لا عمرو، نجد أَنَّ عمرًا غير زيدٍ وليس جزءًا منه (ليس الثاني جزءًا من الأول). وسوف تتضح الفروق بين الأسلوبين فيما يستجد في البحث لاحقًا.

وقد ذكر هذا الفرق الفيومي والزبيدي وهما بصدد (لا)؛ نقلاً عن ابن السراج[1]، وابن جني[2]؛ حيث قالا: "وقال ابن السراج وتبعه ابن جني معنى (لا) العاطفة التحقيق للأول والنفي عن الثاني، فتقول: قام زيد لا عمرو، واضرب زيدًا لا

(١) ابن السراج، "الأصول في النحو"، ١: ٢٨٢.

(٢) ابن جني، أبو الفتح عثمان، "اللمع في العربية". تحقيق: الدكتور سمير أبو مغلي، (د.ط، عمان: دار مجدلاوي للنشر، الأردن، ١٩٨٨)، ص: ٧١

عمرًا، وكذلك لا يجوز وقوعها أيضًا بعد حروف الاستثناء، فلا يقال: قام القوم إِلَّا زيدًا ولا عمرًا، وشبه ذلك؛ وذلك لأنها للإخراج مما دخل فيه الأول، والأول هنا منفي"(١).

ولا يعني هذا أَنَّ هؤلاء النحاة لم يدركوا الفرق بين الأسلوبين، بل إِنَّهُم نظروا إلى الحكم ولم ينظروا إلى الدلالة، يؤكد هذا أَنَّهُم في شرحهم يدركون الفرق بين الأول والثاني، ويتبين هذا من قول ابن يعيش: "فَأَمَّا (لا) فتخرِج الثاني ممّا دخل فيه الأول. وذلك قولك: ضربت زيدًا لا عمرًا، ومررت برجل لا امرأةٍ، وجاءني زيدٌ لا عمرو. ولا تقع بعد نفي، فلا تقول: ما قام زيدٌ لا عمرو؛ لِأَنَّهَا لإخراج الثاني ممّا دخل فيه الأولُ، والأولُ لَمَ يدخل في شيء، فإذا قلت: هذا زيدٌ لا عمرو، فقد حققت الأولَ، وأبطلت الثاني"(٢). فقوله لإخراج إِنَّمَا يقصد إخراجه من الحكم وهو الإشارة هنا، يؤيد هذا قوله: أبطلت الثاني. ولكن بالرغم من هذا التأويل فَإِنَّ عبارة من قالوا (نفي ما وجب للأول عن الثاني) أدق وصفًا وأمنع تحديدًا.

ولكن هل هذا الغرض –أي نفي ما وجب للأول عن الثاني– لا يؤدَّى إلا بواسطة (لا) النافية العاطفة فقط؟ أو هناك أدوات أخرى يستعان بها لتأدية هذا الغرض أو المقصد؟

تتبع الباحث كل ما يتعلق بهذه المسألة فوجد النحاة يقفون على هذا المقصد عند حديثهم عن (لا) العاطفة في باب عطف النسق، ولكنه وقف على إشارات للنحاة إلى استخدام (غير) و(ليس) لتأدية هذا المقصد الدلالي، ولكل واحدة من

(١) ابن السراج، "الأصول في النحو"، ١: ٢٨٢. الفيومي، "المصباح المنير في غريب الشرح الكبير"، ٢: ٦٧٧؛ الزبيدي، "تاج العروس"، ٤٠: ٤٥٢.

(٢) ابن يعيش، "شرح المفصل"، ٥: ٢٥.

هذه الأدوات الثلاث شروط لتأدية هذه الدلالة، وهي إشارات متناثرة في كتبهم وقف عليها الباحث بالجمع والشرح والتحليل.

فهذا البحث يكشف عن جانب جزئي ودقيق من استعمالات (لا، وليس، وغير) في العربية، وهو جانب يكشف عن دقة العربية في أساليبها، الذي يمكن أن يستفيد منه المتلقون في التعرف على جوانب هذا الاستعمال الدقيق لهذه الأحرف لغرض نفي ما وجب للأول عن الثاني، بالوقوف على الأساليب التركيبية الجائز استعمالها لهذا الغرض وما لا يجوز استعماله، والدلالات التي تفيدها هذه الحروف في هذه الاستعمالات؛ لغرض تجنب الوقوع في اللحن من جهة، والاستفادة من هذا الأسلوب في الاستعمال اللغوي الشفهي أو الكتابي من جهة أخرى.

المبحث الأول-أدوات نفي ما وجب للأول عن الثاني

يستعمل للنفي في العربية بعض الأحرف والأفعال والأسماء[١]، ولكل منها وظيفته ودلالته الخاصة وعملها، لا داعي لذكرها هنا وسوف يقتصر الحديث هنا عما يصلح من هذه الأدوات لنفي ما وجب للثاني عن الأول، في ضوء ما أدلى به النحويون، مع مناقشة آرائهم ونقدها.

أولًا–(لا):

يرد الحرف (لا) في استعمالات تركيبية متعددة في العربية ويحمل في تلك التراكيب دلالات متنوعة حسب الأغراض المقصودة والسياقات الوارد فيها، فيكون حرف نفي أو نهي أو زائدًا[٢]. وله في كلٍّ من ذلك دلالات متعددة وقواعد متفرعة وشروط ضابطة، تفيض بها كتب النحو العربي.

يَعُدُّ النحاة الحرف (لا) الحرفَ الأساسَ لنفي ما وجب للأول عن الثاني. والموضع الرئيس لحديث النحاة عن (لا) المعنية بالبحث هنا داخل ضمن باب حروف

(١) فصلت بعض كتب النحو القديمة والحديثة في عمل هذه الأدوات، وذكرت وجوه مجيئها وإعرابها. مثل: الزمخشري، "المفصل في صنعة الإعراب"، ص ٤٠٥؛ ابن يعيش، "شرح المفصل"، ٥: ٣١؛ عماد الدين، "الكناش في فني النحو والصرف"، ٢: ١٤٧؛ فاضل صالح السامرائي، "معاني النحو". (ط١، عمان: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، ٢٠٠٠م)، ٤: ١٨٩.

(٢) ينظر على سبيل التمثيل: شيخ زاده، "شرح قواعد الإعراب". دراسة وتحقيق إسماعيل مروة، (ط١، بيروت: دار الفكر المعاصر، دمشق: دار الفكر، ١٩٩٥م)، ١: ١٠٨؛ أحمد المراغي ومحمد سالم علي، "تهذيب التوضيح أو تهذيب أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك في النحو والصرف". (د.ط، بيروت: دار الكتب العلمية، د.ت)، ١: ٢٥٣.

عطف النسق، أو ضمن شرح عمل (لا) عمومًا وبالذات في كتب الحروف. ولكن بالوقوف على ما كُتب عنها في الموضع الرئيس يتبين أَنَّهُ لم يُعط حقها من التفصيل الآتي على جميع جوانبها، الواقف على كل أساليب استعمالها، وما يصح منها وما لا يصح. ولكن النحاة أيضًا استطردوا إلى ذكرها في أثناء كتبهم في مواضع جَرَّهم سياقُ الحديث إلى ذكرها، وفي تلك المواضع كانت لهم لفتات مفيدة.

فكان لهذا البحث فضل جمع ما كُتب عن (لا العاطفة لنفي دخول الثاني في ما وجب للأول) ليس فقط جمعه فحسب، بل وتنظيمه ونقده، ليقدم للقارئ بحثًا متكاملًا عن هذا الموضوع يضعه أمام صورة واضحة عن وجوه استعمالات (لا) لنفي ما وجب للأول عن الثاني، وما لا يجوز استعماله. إلى جانب الحديث عن الأبعاد الدلالية التي تفيدها تلك الوجوه الاستعمالية الجائزة؛ بالاتكاء على إشارات النحاة المبثوثة في كتبهم.

وقد استخدم النحاة عدة تعبيرات لوصف هذا الأسلوب التركيبي المستعين بـ (لا) العاطفة النافية لما وجب للأول عن الثاني، وكلها لا تخرج عن هذه المصطلحات المذكورة فوصفها بعضهم بِأَنَّهَا "تنفي عن الثاني ما وجب للأول، كقولك: مررت برجل لا امرأة"[(١)]. وَأَنَّهَا لـ"نفي ما وجب للأول عن الثاني"[(٢)]. و"(لا) إِنَّمَا تأتي لتنفي عن الثاني ما وجب للأول"[(٣)]. "و(لَا) لنفي ما وجب للأول[(٤)]. و"(لا) تنفي ما وجب

(١) أبو سعيد الحسن بن عبد الله بن المرزبان السيرافي، "شرح كتاب سيبويه". تحقيق أحمد حسن مهدلي وعلي سيد علي، (ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ٢٠٠٨م)، ٢: ٣٣١.

(٢) عماد الدين، "الكناش في فني النحو والصرف"، ٢: ١٠٦.

(٣) ابن السراج، "الأصول في النحو"، ١: ٢٨٢.

(٤) أبو الفتح المطَرِّزِيّ، "المغرب في ترتيب المعرب"، ٢: ٤٣٩.

لـلأول"[١]. و(لا) "تنفـي عـن الثـاني مـا وجـب لـلأوّل"[٢]. و(لا) "تنفـي مـا وجـب لـلأول، كقولـك: جـاءني زيـد لا عمـرو"[٣]. و(لا) "تنفـي عـن الثـاني مـا وجـب للأول"[٤].

يتضح من أوصاف النحويين هذه أَنَّهُم لم يقصدوا وجود أولٍ وثانٍ وَإِنَّمَا أرادو أَنَّ ما أُثبت قبل (لا) هو الأول وما جاء منفيًا بعدها هو الثاني.

شروط النفي بـ (لا) لنفي ما وجب للأول عن الثاني:

تطرق النحاة إلى هذا الأسلوب في سياق ذكرهم للأداة (لا) التي تأتي للعطف والنفي معا في آنٍ واحد، فذكروا لها اشتراطات وخصوصيات في نفيها عن الثاني ما وجب للأول، ما جعلها ضمن تلك التراكيب التي تؤدي دلالات دقيقة في العربية، ويؤكد أَنَّ ذكرها لا يأتي في تلك التراكيب اعتباطًا وَإِنَّمَا وفق قواعد معينة حسب الدلالة المرادة مع مراعاة أحوال المخاطب وسياقات الكلام والموقف، وفيما يأتي تلك الاشتراطات:

١-أَن يتقدم (لا) إِثْبَات كـ جاء زيد لَا عَمْرو، أَو أَمر كـ اضرب زيدًا لَا عمرًا[٥]. وقال الأشموني: "أن تسبق بأمر أو إثبات اتفاقًا"[٦]، وأجاز سيبويه في

(١) الزمخشري، "المفصل في صنعة الإعراب"، ص٤٠٥.

(٢) ناظر الجيش، "تمهيد القواعد بشرح تسهيل الفوائد"، ٧: ٣٤٩٢.

(٣) ابن يعيش، "شرح المفصل"، ٥: ٢٥.

(٤) الفيومي، "المصباح المنير في غريب الشرح الكبير"، ٢: ٦٧٧؛ الزبيدي، "تاج العروس"، ٤٠: ٤٥٢.

(٥) ابن هشام جمال الدين عبد الله بن يوسف الأنصاري، "مغني اللبيب عن كتب الأعاريب". تحقيق مازن المبارك ومحمد علي حمد الله، (ط٦، دمشق: دار الفكر، ١٩٨٥م)، ص ٣١٨.

(٦) أبو الحسن علي بن محمد بن عيسى الأُشْمُوني، "شرح الأشموني لألفية ابن مالك". (ط١، =

النِـدَاء[١] نَحْـو: يَا بْـنَ أخـي لَا ابْـن عمـي، وَزعـم ابْـن سَـعْدَان[٢] أَنَّ هـذا لـيس مـن كلامهـم[٣]. أو اسـم لعـل نحـو: لعـل عمـرًا لا زيـدًا منطلـق، كمـا يجـوز ذلـك في اسـم إِنَّ[٤]، نحو: إِنَّ زيدًا لا عمرًا قائم.

وزعـم الرضـي أَنَّهَا "لا تجـيء بعـد الاسـتفهام والتمـني والعـرض والتحضـيض ونحـو ذلك، ولا بعد النهي، تقول: ضربت زيدًا لا عمرًا، واضرب زيدًا لا عمرًا، ولا تعطف بها الاسمية، ولا الماضي على الماضي فلا يقال: قام زيد لا قعد؛ لِأَنَّهُ جملة، ولفظة (لا) موضوعة لعطف المفردات، وقد تعطف مضارعًا على مضارع، وهو قليل، نحو: أقوم، لا أقعد، والمجوز: مضارعته للاسم، فكأنَّك قلت: أنا قائم لا قاعد"[٥]. ولكن بعـض النحـاة أجـازوا مجيئهـا بعـد الاسـتفهام والتمـني والعـرض والتحضـيض، فمثـال

=

بيروت: دار الكتب العلمية، ١٩٩٨م)، ٢: ٣٨٨.

(١) أجاز سيبويه أن يقال: يا زيدُ لا عمرو، ينظر: عمرو بن قنبر سيبويه، "الكتاب". تحقيق عبد السلام هارون، (ط٣، القاهرة: مكتبة الخانجي، ٢٠٠٦م)، ٢: ١٨٦.

(٢) هو أبو جعفر؛ محمد بن سعدان الضرير، كان من النحاة الكوفيين الموثوق بهم؛ عالما بالعربية والقراءة، وقد أخذها عن أهل مكة والمدينة وغيرهما، وكان يقرأ بقراءة حمزة، وصنف كتابا في النحو والقراءات؛ له ولد اسمه إبراهيم، كان من أهل العلم والفضل. مات ابن سعدان يوم الأضحى سنة: ٢٣١هـ. ينظر حاشية المحقق لأوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك، ٣: ٣٤٨.

(٣) ابن هشام، "مغني اللبيب عن كتب الأعاريب"، ص ٣١٨.

(٤) جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، "همع الهوامع في شرح جمع الجوامع". تحقيق عبد الحميد هنداوي، (د.ط، القاهرة: المكتبة التوفيقية، د.ت)، ٣: ٢١٥.

(٥) محمد بن الحسن الرضي الاستراباذي، "شرح الرضي على الكافية لابن الحاجب". تصحيح وتعليق يوسف حسن عمر، (د.ط، ليبيا، منشورات جامعة قاريونس، ١٩٧٥م)، ٤: ٤١٦.

الدعاء: غفر الله لزيد لَا لبكر، والتحضيض نَحْو: هلا تضرب زيدًا لَا عمرًا[١].

٢-أَلا تقترن بعاطف، فَإِذا قيل: جَاءَنِي زيد لَا بل عَمْرو، فالعاطف بل، و(لَا) رد لما قبلهَا وَلَيْسَت عاطفة، وَإِذا قلت: مَا جاءَنِي زيد وَلَا عَمْرو، فالعاطف الْوَاو و(لا) توكيد للنفي. وفي هذا المثال مَانع آخر من العطف بـ(لا) وهو تقدم النفي وقد اجْتمعَا أيضا فِي (ولا الضّالّينَ) [الفاتحة: ٧][٢]؛ وذلك لِأَنَّ العطف بالواو أقوى من العطف بـ(لا).

٣-أَن يتعاند متعاطفاها فَلَا يجوز: جَاءَنِي رجل لَا زيد؛ لِأَنَّهُ يصدق على زيد اسْم الرجل، بخلاف: جاءني رجل لا امرأة[٣]؛ لِأَنَّهُ يدخل في تناقض الكلام لِأَنَّ زيدًا رجل. وقد اختلف النحاة في جواز ذلك، ورفضه الجمهور[٤]، "وقد علل الفارضي وغيره عدم جواز جاءني زيد لا رجل وعكسه بِأَنَّ الرجل يصدق بزيد فيلزم التناقض.

(١) ينظر: الفيومي، "المصباح المنير في غريب الشرح الكبير"، ٢: ٦٧٧؛ السيوطي، "همع الهوامع في شرح جمع الجوامع"، ٣: ٢١٥. وأيد ذلك من المحدثين عباس حسن ينظر: "النحو الوافي". (ط١٥، القاهرة، دار المعارف، د.ت)، ٣: ٦٢٢.

(٢) ابن هشام، "مغني اللبيب "، ص ٣١٨.

(٣) ابن هشام، "مغني اللبيب "، ص ٣١٨؛ الأشموني، "شرح الأشموني لألفية ابن مالك"، ٢: ٣٨٨.

(٤) ينظر: أبو القاسم عبد الرحمن بن عبد الله السهيلي، "نتائج الفكر في النحو". تحقيق عادل عبد الموجود وزميله، (ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٩٩٢م)، ص ٢٠٢؛ أبو حيان محمد بن يوسف الأندلسي، "ارتشاف الضرب من لسان العرب". تحقيق رجب عثمان محمد، (ط١، القاهرة: مكتبة الخانجي، ١٩٩٨م)، ٤: ١٩٩٧؛ وابن هشام الأنصاري، "أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك". تحقيق يوسف الشيخ محمد البقاعي، (د.ط، دمشق: دار الفكر، د.ت)، ٣: ٣٨٨؛ السيوطي، "همع الهوامع "، ٣: ٢١٥؛ الأشموني، "شرح الأشموني لألفية ابن مالك"، ٢: ٣٨٨.

لا يقال المراد بالرجل غير زيد بقرينة العطف المقتضي للمغايرة فلا تناقض؛ لِأَنَّا نقول المغايرة التي يقتضيها العطف صادقة بالمغايرة الجزئية، كالمغايرة التي بين العام والخاص والمطلق والمقيد، فالتناقض غير منتفٍ بحسب مدلول اللفظ"(١).

٤-ذكر السهيلي شرطًا آخر متعلقًا بهذا الشرط نفسه، وهو "أن يكون الكلام قبلها يتضمن مفهوم الخطاب نفي الفعل عما بعدها، كقولك: جاءني رجل لا امرأة، ورجل عالم لا جاهل. ولو قلت: مررت برجل لا زيد، لم يجز، وكذلك: مررت برجل لا عاقل؛ لِأَنَّهُ ليس في مفهوم الكلام ما ينفي الفعل عن الثاني، وهي لا تدخل إِلَّا لتوكيد نفي"(٢).

وعقَّب الزبيدي على رأي السهيلي بِأَنَّهَا لا تدخل إلا لتأكيد المنفي، بقوله: "وإذا ثبت أَنَّ (لا) لا تدخل إلا لتأكيد النفي اتضح اشتراط الشرط المذكور؛ لِأَنَّ مفهوم الخطاب اقتضى في قولك قام رجل نفي المرأة فدخلت (لا) للتصريح بما اقتضاه المفهوم، وكذلك قام زيد لا عمرو، أما قام رجل لا زيد فلم يقتض المفهوم نفي زيد؛ فلذلك لم يجز العطف! بـ(لا) لِأَنَّهَا لا تكون لتأكيد نفي، بل لتأسيسه، وهي وإن كان يؤتى بها لتأسيس النفي فكذلك في نفي يقصد تأكيده بها بخلاف غيرها من أدوات النفي، كـ (لم) و(ما)، وهو كلام حسن"(٣).

يتضح مما ذكره السهيلي والزبيدي أَنَّهُ يشترط في مجيء (لا) لنفي ما وجب للأول عن الثاني، أن يتضمن الإثبات للأول ما يقتضي نفيه عن الثاني، أي: أَنَّ

(١) أبو العرفان محمد بن علي الصبان، "حاشية الصبان على شرح الأشموني لألفية ابن مالك". (ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٩٩٧م)، ٣: ١٦٤.

(٢) السهيلي، "نتائج الفكر في النحو"، ص ٢٠٢.

(٣) الزبيدي، "تاج العروس"، ٤٠: ٤٥٦.

قولنا: جاء زيد، يقتضي ضمنا أَنَّهُ لم يجئ عمرو، فتأتي بالنفي تأكيدًا لذلك النفي المنوي في الكلام المثبت السابق. وهذا لا يخرج عن إرادة رفع توهم المتلقي مجيء عمرو؛ إذ لا يمكن أن يكون هناك نفي اقتضى المقام ذكره بعد كلام مثبت إلا لوجود شك في الكلام المثبت، وهو هنا شك المتكلم في توهم المخاطب مجيء عمرو، فبادر المتكلم إلى نفي مجيئه فقال: لا عمرو. وهذا لا يخرج عن رؤية سيبويه بِأَنَّ (لا) في هذا الباب تفيد رفع التوهم أو الشك(١).

لم يختلف النحاة فيما جاء منه الأول والثاني متعاندَين مثل: جاء زيد لا عمرو. ولكن اختلفوا في مثل: جاء رجل لا زيد؛ إذ اعتبروا (رجل) غير معاند لـ (زيد)؛ لِأَنَّهُ يصدق عليه رجل. قال أبو حيان في ذكر شروط (لا) النافية العاطفة هذه "أن يكون ما بعدها غير صالح لإطلاق ما قبلها عليه؛ فلذلك لا يجوز: قام رجل لا زيد، ولا امرر برجلٍ لا عاقلٍ، وتقول: هذا رجل لا امرأة، ورأيت طويلًا لا قصيرًا"(٢). وهذا هو رأي بعض النحاة أيضًا(٣).

ولكن علة منع (جاء رجل لا زيد) تنتفي إذا دل السياق على أَنَّ الرجل غير زيد؛ فسياق الحال أو الموقف له علاقة بالحكم.

ولعل الأظهر هو رأي الجمهور لأسباب: الأول هو أَنَّ تناقض الكلام أو تعميته يقتضي ضعفًا فيه، فيحسن العدول إلى أسلوب أفصح منه. والثاني أَنَّهُ لم يرد شاهد في العربية يؤكد استعمالهم له –حسب كتب النحو وحدود علم الباحث–. والثالث:

(١) ينظر: سيبويه، "الكتاب"، ١: ٤٣٠.

(٢) الأندلسي، "ارتشاف الضرب من لسان العرب"، ٤: ١٩٩٧.

(٣) ينظر: السهيلي، "نتائج الفكر في النحو"، ص ٢٠٢–٢٠٣؛ ابن هشام، "مغني اللبيب عن كتب الأعاريب"، ص ٣١٨؛ الأُشْمُوني، "شرح الأشموني لألفية ابن مالك"، ٢: ٣٨٨.

أَنَّ هناك أسلوبًا أفصح وأسلم لهذا التركيب وذكره بعض النحاة وهو استعمال (غير) بدلًا عن (لا) لتأدية الدلالة المقصودة، فتقول: بدلًا عن: جَاءَنِي رجل لَا زيد: جَاءَنِي رجل غير زيد. قال السهيلي: "ولو قلت: مررت برجل لا زيد، لم يجز، وكذلك: مررت برجل لا عاقل؛ لِأَنَّهُ ليس في مفهوم الكلام ما ينفي الفعل عن الثاني، وهى لا تدخل إِلَّا لتوكيد نفي. فإن أردت ذلك المعنى جئت بلفظ (غير)، فتقول: مررت برجل غير زيد، وبرجل غير عالم، ولا تقول: برجل غير امرأة، ولا بطويل غير قصير؛ لِأَنَّ في مفهوم الخطاب ما يغنيك عن معنى النفي الذي في (غير)، وذلك المعنى الذي دَلَّ عليه المفهوم حين قلت: بطويل لا قصير"(١). أو مررت برجل غير عاقل(٢).

ولكن ورد في النص القرآني ما يرد رأي السهيلي، ولم يتنبه لهذا الشاهد جل النحاة حسب اطلاعي في مناقشتهم هذه المسألة وهو قوله تعالى: ﴿أَمْوَاتٌ غَيْرُ أَحْيَاءٍ﴾ [النحل: ٢١]، فَإِنَّ مقتضى الكلام -حسب السهيلي- أن يقال: أموات لا أحياء، على نحو: رجل لا امرأة. ولكن الذي يبدو لي أَنَّ أكثر ما يأتي النفي بـ (لا) في هذا الباب يكون لنفي ما يقع من توهم لدى المخاطب فيما أثبت من حكم، ويكون كثيرا في الأضداد وفي القرناء مثل: مررتُ برجل لا امرأة، وبرجل راكع لا ساجد، وبزيد لا عمرو. والآية الكريمة داخلة في هذا الباب -حسب أقوال المفسرين-؛ ولذلك التفت الزبيدي إلى أمثلة ابن السراج في هذا الباب واعتبرها بمثابة الدليل على أَنَّ ابن السراج كان يرى هذا الشرط وإن لم يصرح به، قال: "وأيضًا تمثيل ابن السراج فَإِنَّهُ قال في كتاب الأصول: وهي تقع لإخراج الثاني مما دخل فيه الأول، وذلك قوله: ضربت زيدًا لا عمرًا، ومررت برجل لا امرأة، وجاءني زيد لا عمرو،

(١) السهيلي، "نتائج الفكر في النحو"، ص ٢٠٢-٢٠٣.
(٢) الزبيدي، "تاج العروس"، ٤٠: ٤٥٥.

فانظر أمثلته لم يذكر فيها إلا ما اقتضاه الشرط المذكور"[١]. كما التفت إلى تمثيل بعض النحاة –ذكرَ منهم ابن الشجري– بانيًا على ذلك رأيه في هذه المسألة والذي خلاصته أَنَّ الثاني يجب أن يكون غير الأول وأن يتضمن الأول ما يقتضي الشك الموجِب لنفي الثاني عما حكم للأول، فقال: "وأيضًا تمثيل جماعة من النحاة منهم ابن الشجري في الأمالي قال: إنها تكون عاطفةً فتشرك ما بعدها في إعراب ما قبلها وتنفي عن الثاني ما ثبت للأول، كقولك: خرج زيد لا بكر، ولقيت أخاك لا أباك، ومررت بحميك لا أبيك. ولم يذكر أحد من النحاة في أمثلته ما كون الأول فيه يحتمل أن يندرج فيه الثاني، وخطر لي في سبب ذلك أمران: أحدهما: أن العطف يقتضي المغايرة، فهذه القاعدة تقتضي أَنَّهُ لا بد في المعطوف أن يكون غير المعطوف عليه"[٢].

ثم يلتفت الزبيدي إلى أهمية معرفة سياق الموقف والسياق الثقافي في الحكم على أَنَّ الأول غير الثاني أو أَنَّ الثاني جزء من الأول، وَأَنَّهُ بناءً على معرفة ذلك يتقرر جواز القول بـ: جاء رجل لا زيد، أو عدم جوازه، فقال: "ولكن المغايرة عند الإطلاق إنما تنصرف إلى ما لا يصدق أحدهما على الآخر، وإذا صح ذلك امتنع العطف في قولك جاء رجل وزيد، لعدم المغايرة، فإن أردت غير زيد جاز وانتقلت المسألة عن صورتها، وصار كأنك قلت: جاء رجل غير زيد لا زيد، وغير زيد لا يصدق على زيد، ومسألتنا إنما هي فيما اذا كان رجل صادقًا على زيد محتملًا لأن يكون إياه، فَإِنَّ ذلك ممتنع للقاعدة التي تقررت وجرت للمغايرة بين المعطوف والمعطوف عليه، ولو قلت: جاء زيد ورجل، كان معناه ورجل آخر؛ لما تقرر من وجوب المغايرة، وكذلك لو قلت:

(١) الزبيدي، "تاج العروس"، ٤٠: ٤٥٦؛ ابن السراج، "الأصول في النحو"، ٢: ٥٦.
(٢) الزبيدي، "تاج العروس"، ٤٠: ٤٥٦.

جاء زيد لا رجل، وجب أن يقدر لا رجل آخر، والأصل في هذا أنا نريد أن نحافظ على مدلولات الألفاظ فيبقى المعطوف عليه على مدلوله من عموم أو خصوص أو إطلاق أو تقييد، والمعطوف على مدلوله كذلك"[(١)].

وأجاز أبو حيان أن تقول في: هذا زيد لا عمر، استعمال (غير) قال: "فإن كانا علمين جاز فيه (لا) و(غير) تقول: مررت بزيد غير عمرو، وهذا زيد غير عمرو"[(٢)]. ورأي الجمهور هو استعمال (لا) في هذا الموضع كما تبيّن؛ ولأنَّ الأول لَا يتناول الثاني[(٣)].

واشترط الزجاجي أن لا يكون المعطوف عليه معمول فعل ماض، فلا يجوز: "جاءني زيدٌ لا عمرٌو[(٤)]. ويجوز عنده: يقوم زيد لَا عَمْرو. ورده أكثر النحاة؛ إذ مَا مَنْعُه مسموع فَمَنعُه مَدْفُوع، واستشهدوا له بقول امرئ القيس:

كَأنّ دِثَارًا حَلّقَتْ بِلَبُونِهِ عُقابُ تَنُوفَى لا عُقَابُ القَوَاعِلِ"[(٥)].

---

(١) الزبيدي، "تاج العروس"، ٤٠: ٤٥٧.

(٢) الأندلسي، "ارتشاف الضرب من لسان العرب"، ٤: ١٩٩٧.

(٣) الزبيدي، "تاج العروس"، ٤٠: ٤٥٥.

(٤) "شرح الأشموني لألفية ابن مالك"، ٢: ٣٨٨.

(٥) ابن هشام، "مغني اللبيب "، ص ٣١٨؛ الأشموني، "شرح الأشموني لألفية ابن مالك" ٢: ٣٨٨؛ أبو محمد بدر الدين حسن بن قاسم المرادي، "الجنى الداني في حروف المعاني". تحقيق فخر الدين قباوة ومحمد نديم فاضل، (ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٩٩٢م)، ص٢٩٥؛ ابن هشام، "أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك"، ٣: ٣٤٩. [التخريج: البيت من الطويل، وهو لامرئ القيس في ديوانه، ص٩٤]. دثار: اسم رجل كان يرعى إبل امرئ القيس. اللبونة: ذات اللبن: تنوفى: اسم جبل من جبال طيء مشرف. القواعل: اسم موضع قليل الارتفاع. المعنى: يصف الشاعر إبله، التي أغار عليها الأعداء فتفرقت، بقوله: كأن =

ولعل الصواب هو جواز هذا التركيب، وفي كلام صاحب شرح التصريح ما يرد رأي الزجاجي، ويقوي رأي مَن خالفه، قال: "قال الزجاجي في كتاب معاني الحروف: وَأَنَّ لا يكون المعطوف عليه معمول فعل ماض، فلا يجوز عنده، جاءني زيد لا عمرو. قال: لِأَنَّ العامل يقدر بعد العاطف، ولا يقال: لا جاء عمرو، إلا على الدعاء، ويرده أَنَّهُ: لو توقفت صحة العطف على صحة تقدير العامل بعد العاطف لامتنع: ليس زيد قائمًا ولا قاعدًا. قاله في المغني. وجوابه أَنَّ علة المنع عنده ترجع إلى إلباس الخبر بالطلب، وهو الدعاء، وذلك لا يتأتى في مسألة (ليس). والحق أَنَّهُ لا يشترط تقدير العامل بعد العاطف بدليل جواز: اختصم زيد وعمرو، ورأيت ابنَي زيدٍ وعمرو، وَإِنَّ زيدًا لا عمرًا قائمان. والدليل على صحة ما قلناه قول العرب: جَدُّكَ لا كَدُّكَ، قيل في تفسيره: نَفَعَكَ جَدُّكَ، وقول الكندي:

كَأنّ دِثَارًا حَلَّقَتْ بِلَبُونِهِ عُقابُ تَنُوفَ لا عُقَابُ القَوَاعِلِ.

فعطف (عُقاب القَواعل) على (عُقاب تَنُوفَ)، وهو فاعل فعل ماضٍ

=

عقابًا من عقبان تنوفى قد خطفت تلك الإبل وحلقت بها بعيدًا بحيث يصعب الوصول إليها، وليس عقاب القواعل المعروفة بقلة ارتفاعها. الشاهد: قوله: "عقاب تنوفى لا عقاب القواعل"؛ حيث عطفت (لا) قوله: "عقاب القواعل" على "عقاب تنوفى" الواقعة معمولًا للفعل الماضي "حلقت"، وفيه رد على الزجاجي الذي اشترط أن يكون المعطوف عليه بـ(لا) غير معمول للفعل الماضي.

لم يذكر الشارح قصد التعيين مع أنها قد تكون له، نحو: "زيد شاعر لا فيلسوف" للمتردد في أي الوصفين ثابت لزيد مع علمه بثبوت أحدهما لا على التعيين (ينظر حاشية المحقق لمغني اللبيب عن كتب الأعاريب، ص ٣١٨).

(حَلَّقَتْ)"[١].

وذكر الأشموني من الشروط إفراد معطوفها[٢]، أي: لا يكون جملة، وأضاف الصبان في حاشيته: "إفراد معطوفها، أي: ولو تأويلًا فيجوز: قلت زيد قائم لا زيد قاعد أخذًا من قول الهمع، ولا يعطف بها جملة لا محل لها في الأصح"[٣]. وهو ما يراه أبو حيان فـ (لا) لا يعطف بها إلا المفرد، أو الجمل التي لها موضع من الإعراب نحو: زيد يقوم لا يقعد[٤]. وقال بعض النحويين: ولا يعطف بها فعل ماض على ماض، لئلا يلتبس الخبر بالطلب؛ لا تقول: قام زيد لا قعد. وقال غيره: ما جاء من نفي (لا) للماضي قليل، يحفظ ولا يقاس عليه. وأجاز بعض النحويين: قام زيد لا قعد، إذا قرنت به قرينة تدل على أَنَّهُ إخبار لا دعاء[٥]. فإن لم يكن المعطوف مفردًا لم يصح اعتبار (لا) عاطفة؛ وعندئذ يجب اعتبارها حرف نفي فقط، والجملة بعدها مستقلة في إعرابها، ليست معطوفة[٦]؛ فالقرينة ضرورية لاستعمال (لا) لنفي الثاني إذا وقع ماضيًا حتى لا يلتبس الإخبار بالدعاء، سواء كانت قرينة لفظية أم قرينة الموقف.

(١) خالد بن عبد الله الأزهري، "شرح التصريح على التوضيح أو التصريح بمضمون التوضيح في النحو". تحقيق محمد باسل عيون السود، (ط٢، بيروت: دار الكتب العلمية، ٢٠٠٦م)، ٢: ١٧٩.

(٢) "شرح الأشموني لألفية ابن مالك"، ٢: ٣٨٨.

(٣) الصبان، "حاشية الصبان على شرح الأشموني لألفية ابن مالك"، ٣: ١٦٤.

(٤) ابن يعيش، "شرح المفصل"، ٥: ٢٥.

(٥) المرادي، "الجنى الداني في حروف المعاني"، ص ٢٩٤.

(٦) حسن، "النحو الوافي"، ٣: ٦١٩.

٥-أن تقع بعد خبر موجب[١]، أي: لا تقع بعد نفي، فلا تقول: ما قام زيدٌ لا عمرو؛ لِأَنَّهَا لإخراج الثاني ممّا دخل فيه الأول، والأول لم يدخل في شيء، فإذا قلت: هذا زيدٌ لا عمرو، فقد حققت الأولَ، وأبطلت الثاني،[٢]كما قال أمية بن أبي الصلت الثقَفي[٣]:

هذِي المفاخِرُ لا قَعْبانِ من لَبَنٍ شِيبَا بماءٍ فعادَا بَعْدُ أبْوالَا

وهذا الشرط لا خلاف عليه عند النحاة[٤]؛ لِأَنَّ دخول النفي على الجملة

(١) الاستراباذي، "شرح الرضي على الكافية لابن الحاجب"، ٤: ٤١٦.

(٢) ابن يعيش، "شرح المفصل"، ٥: ٢٥.

(٣) البيت من البسيط منسوب لأبي الصلت الثقفي والد أميَّة، ينظر: عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري، "الشعر والشعراء". تحقيق عمر الطباع، (ط١، بيروت: شركة الأرقم بن أبي الأرقم للطباعة والنشر، ١٩٩٧م)، ص٣٣٦. وهو لأميّة بن أبي الصلت في ديوانه، جمع وتحقيق وشرح سجيع جميل الجبيلي، (ط١، بيروت: دار صادر، ١٩٩٨م)، ص ١٧٩. وفي هامشه للمحقق: القعب: القدح الضخم. شيبا: خلطا، مُزجا. والشاهد فيه قوله: "لا قعبان" حيث عطف بـ "لا"، وقد حققت الأول وأبطلت الثاني. كما ينسب إلى النابغة الجعدي. وهو في "ديوان النابغة الجعدي". تحقيق وشرح واضح الصمد، (ط١، بيروت: دار صادر، ١٩٩٨م) ص ١٢٧.

(٤) ينظر: على سبيل التمثيل: الاستراباذي، "شرح الرضي على الكافية لابن الحاجب"، ٤: ٤١٦؛ شمس الدين محمد بن حسن بن سِباع بن الصائغ، "اللمحة في شرح الملحة". تحقيق إبراهيم بن سالم الصاعدي، (ط١، المدينة ا لمنورة: منشورات عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، ٢٠٠٤م)، ١: ٤٨٢ و٢: ٧٠٠؛ وابن هشام الأنصاري، "شرح شذور الذهب". تحقيق عبد الغني الدقر، (د.ط، سوريا: الشركة المتحدة للتوزيع، د.ت)، ص٥٨٢؛ شمس الدين محمد بن عبد المنعم الجَوجَري، "شرح شذور الذهب". تحقيق نواف =

يخرج الجملة من دائرة (نفي ما وجب للأول)؛ لِأَنَّ الأول نفسه صار منفيًّا. وعلله السهيلي بـ "أَنَّ نفيك الفعل عن (زيد) إذا قلت: ما قام زيد، لا يفهم منه نفيه عن (عمرو)، فيؤكد بلا"(١). وكما لا يصح أن يسبقها نفي فَإِنَّهُ لا يصح أن يسبقها نهي أيضًا(٢).

٦- أن يكون العامل متقدمًا؛ لِأَنَّ القول بِأَنَّ (لا) تخرج الثاني مما وجب للأول، يقتضي أَنَّ الحكم قبلها قد ثبت للأول، ولا يكون هذا الثبوت إلا بكون العامل قبلها، فلا يصح: زيد لا عمرو قام؛ لأجل اللبس؛ إذ لا يُعرف من قام منهما ومن لم يقم. ولكن إذا أُمن اللبس فلا بأس نحو: برجل لا امرأة مررت.

وذكر الأشموني أَنَّهُ "قد يُحذف المعطوف عليه بـ(لا)، نحو: أعطيتك لا لتظلم، أي: لتعدل لا لتظلم"(٣)، و"نحو جئتك لا لتضربني. أي جئتك لتنفعني لا لتضربني"(٤). والذي يظهر من قوله (قد) أَنَّهُ قليل. ولا بدّ أن يكون المعطوف عليه مفهوما من فحوى الكلام مع أمن اللبس، كما هو في المثال الذي ذكره. وقد يجوز حذف المعطوف عليه في سياق الجواب، كأن تقول ردًّا على من سألك، وهو شاك بمن جاء: جاء زيد؟ فتقول: جاء لا عمرو، أو نعم لا عمرو بحذف المعطوف عليه والعامل.

=

بن جزاء الحارثي، (ط١، المدينة المنورة: منشورات عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، ٢٠٠٤م)، ٢: ٨١١.

(١) السهيلي، "نتائج الفكر في النحو"، ص ٢٠٣.

(٢) المرادي، "الجنى الداني في حروف المعاني"، ص ٢٩٤.

(٣) "شرح الأشموني لألفية ابن مالك"، ٢: ٣٨٩.

(٤) الجوجري، "شرح شذور الذهب"، ٢: ٨١٣.

ثانيًا–(غير):

الاستثناء في عمومه هو استثناء بعض من كل، فهو يخرج الثاني ممن شملهم حكم الأول (الاستثناء التام المثبت) أو يدخل الثاني مما خرج منه الأول (الاستثناء التام المنفي)، فالأول مشتمل على الثاني في الأصل، وليس كلٌّ منهما معاندًا للآخر. وهذا هو الفرق بين باب الاستثناء وبين الباب الذي نحن بصدده. وَإِنَّمَا ذكرنا هذا الكلام تمهيدًا لذكر حال الأداة (غير)؛ إذ تأتي استثنائية وتأتي لنفي ما وجب للأول عن الثاني. ويتضح الفرق بين عمليها من خلال المثالين الآتيين: مررت بالقوم غير زيد، ومررت برجل طويل غير قصير، ومنه قوله تعالى: ﴿أَمْوَاتٌ غَيْرُ أَحْيَاءٍ﴾ [النحل: ٢١]، فـ(زيد) جزء من القوم. ولكن الرجل القصير ليس جزءًا من الطويل.

وَأَمَّا قولنا: مررت برجل غير زيد، فليس من باب الاستثناء؛ لِأَنَّ (زيدا) ليس جزءًا أو بعضًا من الرجل؛ ولذلك فَإِنَّ قول أغلب النحاة بجواز: مررت برجل غير زيد، لمعرفتهم بِأَنَّهُ ليس استثناءً وإنما نفيًا عن الثاني ما وجب للأول دفعًا للظنة والشك بِأَنَّهُ مرّ بزيد؛ وعليه فَإِنَّ (غير) تصلح لنفي ما وجب للأول عن الثاني، ولكن بشروط، وهي:

١–أن يكون الأول والثاني متعاندين فلا يكون الثاني مما اشتمل عليه الأول، فإن كان ذلك فهو من باب الاستثناء وليس من هذا الباب. وذلك نحو: مررت بالقوم غير زيد. فهذا استثناء، أَمَّا نحو: مررت برجل غير زيد، فهو من هذا الباب؛ لِأَنَّ بعض العلماء الذين منعوه إِنَّمَا منعوه لِأَنَّ زيدًا يصدق عليه رجل. ولكن لِأَنَّ المتكلم قد يتوهم أَنَّ المتلقي يشك بِأَنَّهُ مرّ بزيد، فقال: برجل غير زيد؛ لِأَنَّ العلة في الأسلوب إِنَّمَا هو رفع التوهم (وسيتضح مسوغ ذلك لاحقًا عند الزبيدي).

٢–أن تكون (غير) صفة لا استثناء فإذا وصفت بـ (غير)، أتبعتها إعراب ما

قبلها، وإذا استثنيت أعربتها بالإعراب الذي يجب للاسم الواقع بعد (إلا) وذلك لِأَنَّ أصل (غير) صفة والاستثناء بها عارض، عكس (إلا)، وفي قولك: عندي مائة درهم غير درهم، إن نصبت (غير) على الاستثناء لزمتك تسعة وتسعون، وإن رفعت على الصفة لزمتك مائة؛ لِأَنَّ التقدير (عندي مائة لا درهم)[1]. فمراعاة الإعراب ومراد المتكلم وسياق الكلام كلها تحدد إذا ما كانت (غير) من باب الاستثناء أو من هذا الباب الذي نحن بصدده.

٣-أن تحتوي الجملة على أوَّلٍ مثبت له الحكم وثانٍ منفيٍّ عنه الحكم، فلا يصح: مررت برجل غير طويل؛ إذ لا يوجد ثانٍ خرج من الحكم، فَكَأَنَّهُ قال: مررت برجل قصير. فإن أردت تأكيد المثبت بنفي غيره، تقول: مررت برجل قصير غير طويل. ومنه قوله تعالى: (أَمْوَٰتٌ غَيْرُ أَحْيَآءٍ ۖ) [النحل: ٢١].

٤- يجوز في النفي بـ (غير) لإخراج الثاني مما حُكِم للأول أن يكون الأول والثاني جمعًا بشرط ألا يكون الثاني داخلًا فيما اشتمل عليه الأول. ومنه قوله تعالى: (أَمْوَٰتٌ غَيْرُ أَحْيَآءٍ ۖ) [النحل: ٢١]، والتقدير: هم أموات غير أحياء. وجيء بالثاني منفيًا لرفع التوهم عن كون الأول أحياء في المستقبل لا الآن، كما قال تعالى: (إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُم مَّيِّتُونَ) [الزمر: ٣٠]، أي: في المستقبل. فقوله: غير أحياء "صفة مؤكدة جيء بها لنفي المجاز؛ لِأَنَّ (الحيَّ) قد يوصف بِأَنَّهُ ميت إذا لم يكن فيه انبعاث تام"[2].

---

(١) أبو البقاء أيوب بن موسى الكفوي، "الكليات". تحقيق عدنان درويش ومحمد المصري، (د.ط، بيروت: مؤسسة الرسالة، د.ت)، ص ٦٦٤.

(٢) المُنْتَجَب بن أبي العز بن رشيد الهمذاني، "الكتاب الفريد في إعراب القرآن المجيد". تحقيق محمد نظام الدين الفتيح، (ط١، المدينة المنورة: دار الزمان للنشر والتوزيع، ٢٠٠٦م)، ٤: ١٠٨.

٥-ألا تسبق بنفي، فإن سُبقت بنفي فهي استثنائية، مثل: ما مررت برجل غير زيد. فـ(غير) هنا لم تنفِ عن الثاني ما وجب للأول، بالعكس أوجب للثاني ما نفي عن الأول.

٦-تستعمل فيما لا يصح وضع (إلا) مكانها: مثل: مررت برجل غير زيد، ومررت برجل غير قصير. فلا يصح القول: مررت برجل إلا زيدًا، ولا: مررت برجل إلا قصيرًا.

هذه شروط إعمال (غير) لنفي ما وجب للأول عن الثاني. ولكن الباحث من خلال تتبعه لشواهد النحويين وتمثيلاتهم تبينَ له أَنَّ (غير) تستخدم غالبًا في نفي الأضداد والغرض الرئيس من ذلك دفع التوهم لدى المخاطب، ولكنها قد تأتي لمعانٍ أخرى تفهم بقرائن السياق. يؤكد ذلك أَنَّهَا لم ترد في التعبير القرآني بهذا المعنى إلا في الآية: (أَمْوَاتٌ غَيْرُ أَحْيَآءٍ) [النحل: ٢١]، ولم يقف الباحث على شواهد أخرى.

ثالثًا–(ليس):

لا يجوز عند بعض النحاة إحلال (ليس) و(ما) النافية محل (لا) في هذا الأسلوب بحجة أَنَّهُما للنفي فقط وليس للعطف، فلا يجوز أن تقول: ضربتُ زيدًا ليس عمرًا، أو: ضربت زيدًا ما عمرًا. "فإن قيل: فهل يجوز العطف بـ (لَيْسَ) لِما فيها من النفي كما جاز بـ(لا)، فتقولَ: ضربت زيدًا ليس عمرًا؟ قيل: لا يجوز ذلك على العطف؛ لِأَنَّهَا فعلٌ، وَإِنَّمَا يعطَف بالحروف. فإن قيل: فهل يجوز بـ (ما)؛ لِأَنَّهَا حرفٌ؟ قيل: لا يجوز ذلك بالإجماع، فلا تقول: ضربت زيدًا ما عمرًا؛ لِأَنَّ (ما) لها صدرُ الكلام؛ إذ كان يستأنف بها النفيُ كما يُستأنف بالهمزة الاستفهامُ، فلم يُعْطَف بها؛ لِأَنَّ لها صدر الكلام كالاستفهام. وحرفُ العطف لا يقع إلا تابعًا لشيء قبله، فلذلك من المعنى لم يجز أن يعمل ما قبلها فيما بعدها، كما لم يجز ذلك في

الاستفهام"[(١)]. ولكن ذكر بعض النحاة أَنَّ (ليس) تأتي عاطفة مثل (لا)، ونُسِب هذا الرأي إلى بعض الكوفيين والبغداديين[(٢)] مستأنسين بقول الشاعر[(٣)]:

وإذا أُقْرِضْتَ قَرْضًا فَاجْزِهِ إِنَّما يَجْزِي الفَتَى لَيْسَ الجَمَلْ

ولكن جمهور النحاة اعتبروا (ليس) في البيت فعلًا على الأصل لا حرفًا، والخبر محذوف، للعلم به، أي: ليس الجمل جازيًا أو ليسه جازيًا[(٤)].

فجميع النحويين -حسب ابن هشام والأزهري[(٥)]- يقرّون أَنَّ (لا) هي التي تستعمل لنفي ما ثبت للأول عن الثاني. ومن قالوا إنَّ (ليس) تستعمل بمعنى (لا) لهذا الغرض فهم بعض النحاة البغداديين واستندوا إلى بعض الشواهد منها بيت لبيد السابق. والأرجح عندنا أَنَّ بيت لبيد شاهد ضعيف في هذه المسألة للاحتجاج به على أَنَّ (ليس) بمعنى (لا)؛ لأمرين، هما:

الأول-أَنَّ البيت ورد عند سيبويه وكثير من النحاة برواية أخرى خالية من لفظ (ليس)؛ إذ ورد مكانه لفظ (غير)[(٦)]، وبذلك سقط موطن الشاهد في البيت، وسقط الاستشهاد به في هذه المسألة. فقد ورد في المقتضب "وَقد تقع (غير) فِي مَوضِع (إِلَّا)

(١) ابن يعيش، "شرح المفصل"، ٥: ٢٦.

(٢) ينظر: ابن السراج، "الأصول في النحو "، ١: ٩٠؛ ابن هشام، "مغني اللبيب "، ص ٣٩٠.

(٣) ابن هشام، "أوضح المسالك "، ٣: ٣١٨؛ خالد الأزهري، "شرح التصريح على "، ٢: ١٥٥. والبيت من الرمل للشاعر لبيد بن ربيعة في ديوانه بتحقيق إحسان عباس، ص ١٧٩.

(٤) الاستراباذي، "شرح الرضي على الكافية لابن الحاجب"، ٤: ٤١٦.

(٥) ينظر: ابن هشام، "أوضح المسالك "، ٣: ٣١٨؛ الأزهري، "شرح التصريح على التوضيح أو التصريح بمضمون التوضيح في النحو"، ٢: ١٥٥.

(٦) ينظر: سيبويه، "الكتاب"، ٢: ٣٣٣؛ المبرد، "المقتضب"، ٤: ٤١٠؛ ابن السراج، "الأصول في النحو "، ١: ٢٨٦؛ ناظر الجيش، "تمهيد القواعد بشرح تسهيل الفوائد"، ٥: ٢١٩٠.

كَمَا وَقعت (إِلَّا) فِي مَوضِع (غير)، وَقَالَ الآخر:

وإِذَا أُوْلِيتَ قَرْضًا فاجْزِهِ إِنَّما يَجْزِي الفَتى غَيْرُ الجَمَلْ

فـ(غير) هَـذِهِ فِي مَوضِـع إِلَّا"[(١)]. فـإذا سـقط مـوطن الشـاهد سـقط الاسـتدلال بالبيت.

الثاني– أَنَّهُم استشـهدوا بالبيت على أَنَّ (الجمل) مرفوع بالعطف على (الفتى). ولا يصح الاستشهاد بالبيت في هذا؛ لِأَنَّ البيت من قصيدة طويلة ساكنة الروي من الوافر، فلا يتبين الرفع في لفظة (الجمل)؛ إذ تُنشد ساكنة الروي (اللام). وقبل هذا البيت وبعده قول الشاعر:

مِن شِواءٍ لَيْسَ مِن عَارِضَةٍ بِيَدَي كُلِّ هَضُومٍ ذِي نَزَلْ

فَإِذَا جُوزيتَ قَرضاً فَاجزِهِ إِنَّما يَجْزِي الفَتَى لَيْسَ الجَمَلْ

أَعمِلِ العيسَ عَلى عِلّاتِها إِنَّما يُنجِحُ أَصْحَابُ العَمَلْ

كما استندوا إلى "قول أبي بكر الصديق رضي الله عنه: (بِأَبِي شَبِيهٌ بِالنَّبِيِّ لَا شَبِيهٍ بِعَلِيٍّ)، كذا ثبت في صحيح البخاري برفع شبيه، كَأَنَّهُ قال: بِأَبِي شَبِيهٌ بِالنَّبِيِّ لَا شَبِيهٌ بِعَلِيٍّ"[(٢)]. ولكن ما يضعف الاستدلال بهذا الشاهد أَنَّ الحديث ورد في صحيح البخاري في موضعين بالروايتين روية بـ(ليس) ورواية بـ (لا). واستندوا أيضا إلى قول

(١) المبرد، "المقتضب"، ٤: ٤١٠.

(٢) عبارة (كذا ثبت في صحيح البخاري برفع شبيه) من كلام ابن مالك. وقد ورد الحديث في موضعين في صحيح البخاري؛ حيث روي في أحد الموضعين بـ (ليس) وهو الحديث رقم (٣٥٤٠)، ٣: ١٣٧٠، وفي الموضع الآخر روي بـ (لا) وهو الحديث رقم (٣٣٤٩)، ٣: ١٣٠٢. (ينظر: محمد بن إسماعيل البخاري، "صحيح البخاري الجامع الصحيح المختصر". تحقيق مصطفى ديب البغا، (ط٣، بيروت: دار ابن كثير، ١٤٠٧هـ-١٩٨٧م).

الراجز[(١)]:

أينَ المفرُّ والإِلَهُ الطَّالِبُ والأَشْرَمُ المغْلُوبُ لَيْسَ الْغَالِبُ

أي: والأشرم المغلوب لا الغالب.

وهذا التنظير لا يلزم، لإمكان غيره مما لا خلاف في جوازه؛ وذلك لِأَنَّهُ يجوز أن يكون خبر كان وأخواتها ضميرًا متصلًا، ثم يحذف منويًّا ثبوته[(٢)]، وهذا مذهب البصريين، وهو الأرجح لوجود تأويل له لا خلاف عليه مع بقاء اعتباره على أصله فعلا ناسخًا، وتقديره عندهم: ليسه الغالب[(٣)].

وعليه، يتضح أَنَّ (ليس) على الأرجح لا تعمل عمل (لا) النافية العاطفة. ولكن سواء بقيت كحالها فعلًا ناسخًا أم أوِّلت بمعنى (لا) فَإِنَّهَا داخلة ضمن الباب الذي نحن بصدد البحث فيه، وهو نفي ما وجب للأول عن الثاني. فقول الشاعر: إِنَّمَا يجزي الفتى ليس الجمل. وقول الآخر: والأشرمُ المغلوبُ ليس الغالبُ. وقول أبي بكر الصديق رضي الله عنه: "بأبي شبيه بالنبي ليس شبيه بعلي"، كلها نفت عن الثاني

(١) البيتُ من الرجز يعزى إلى نفيل بن حبيب الحميري، والأشرمُ: أبرهة الحبشيّ صاحب الفيل. ينظر: ابن هشام، "مغني اللبيب عن كتب الأعاريب"، ص ٣٩٠؛ وابن هشام الأنصاري، "شرح اللمحة البدريَّة في علم اللغة العربيَّة". تحقيق هادي نهر، (د.ط، مطبعة الجامعة، بغداد، ١٩٧٧م)، ٢/ ١١؛ ابن هشام، "أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك"، ١: ١٧٠؛ السيوطي، "همع الهوامع في شرح جمع الجوامع"، ١: ٣٦٧.

(٢) جمال الدين محمد بن عبد الله الطائي ابن مالك الجياني، "شرح التسهيل لابن مالك". تحقيق عبد الرحمن السيد وزميله، (ط١، هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان، ١٩٩٠م)، ٣: ٣٤٦.

(٣) ينظر: جمال الدين محمد بن عبد الله الطائي ابن مالك الجياني، "شرح الكافية الشافية". تحقيق عبد المنعم هريدي، (ط١، دار المأمون للتراث، ١٩٨٢م)، ٣: ١٢٣٣؛ المرادي، "الجنى الداني في حروف المعاني"، ص ٤٩٨.

ما وجب للأول.

إنَّ ورود الشاهد الأول وهو: (إِنَّمَا يجزي الفتى ليس الجمل)، برواية أخرى شائعة جعلت (غير) مكان (ليس). وكذلك تأويل بعض النحاة لـ (ليس) بِأَنَّهَا بمعنى (لا)، وكذلك ورود قول أبي بكر الصديق على الروايتين في صحيح البخاري مرة بـ(ليس) ومرة بـ (لا)؛ يدل على أَنَّ هذه الثلاثة الألفاظ عملها الدلالي في هذا السياق أو في هذا الباب متقارب جدا. وفي هذا تأكيد على كونها تنفي عن الثاني ما وجب للأول. ويتضح من الشواهد السابقة أَنَّ ما قبل (ليس) وما بعدها متفق في الشروط مع ما اشترطه النحاة للحرف (لا) ليكون نافيًا عن الثاني ما وجب للأول، فالأول مثبت ومفرد والثاني مفرد ومنفي، وهما متعاندان؛ فليس الأول يصدق على الثاني أو العكس، أي: ليس أحدهما يشتمل على الآخر، كما أَنَّ الإثبات للأول يقتضي ضمنًا النفي عن الثاني كما ذُكر في شروط إعمال (لا).

يتضح مما ذكر أَنَّ (ليس) قد تستخدم لنفي ما وجب للأول عن الثاني، ولكنها أقل استعمالًا من (لا) و(غير)، في هذا الباب. وينبغي أن تحقق شرط التعاند بين الأول والثاني، وشرط الإفراد، وألا يتقدم عليها نفي.

المبحث الثاني-الأبعاد الدلالية لإخراج ما وجب للأول عن الثاني

لعل البُعد الدلالي العميق أو الأساسي وراء استخدام هذا الأسلوب هو رفع المظنة أو التوهم لدى المتلقي عن شيءٍ ما. وأسبق من أشار إلى ذلك سيبويه، ولكن في إطار هذا البعد الدلالي العام تستنبط بعض الأغراض الدلالية الفرعية، وهي:

١-تحقيق إرادة الجنس أو العدد:

لعل سيبويه أسبق من أشار إلى بعض الأبعاد الدلالية لـ (لا) التي لنفي ما وجب للأول عن الثاني، وهو رفع اللبس أو التوهم فقال: "ومن ذلك: مررتُ برجل لا امرأَة، أشركَتْ بينهما (لا) في الباءِ وأحقَّتِ المرورَ للأوّل وفصلَتْ بينهما عند من التَبَساَ عليه فلم يَدْرِ بأيّهما مررتَ"[(١)]. فهي لرفع اللبس، قال السيرافي موضحًا ذلك: "وَأَمَّا (لا) فهي تنفي عن الثاني ما وجب للأول، كقولك: مررتُ برجل لا امرأة، أوجبت المرور للأول، ونفيته عن الثاني، وفصلت بينهما عند من التبسا عليه، فلم يدرِ بأيهما مررتَ"[(٢)]؛ وذلك لِأَنَّ الاكتفاء بقولك: مررتُ برجل، قد يفهم منه المتلقي أَنَّكَ أردت الواحد لا الجمع، أي: برجل لا رجلين أو أكثر. فيأتي الشك بِأَنَّهُ مرَّ بامرأة، فكان تأكيد ذلك بنفي مرروه بامرأة لرفع ذلك الشك. وهذا ما تفطن له سيبويه ووضحه في موضع آخر في سياق ذكره لما يجوز ولا يجوز في النفي العام والخاص، ورددده الجمهور من بعده؛ حيث قال: "ولا يجوز لأحدٍ أن تَضعه في موضعِ واجبٍ، لو قلتَ كان أحد من آل فلان لم يجز؛ لأنّه إِنَّمَا وقع في كلامهم نفْيًا عامًا. يقول الرجلُ: أتاني رجلٌ، يريد واحدًا في العدد لا اثنين فيقال: ما أتاك رجلٌ، أي:

(١) سيبويه، "الكتاب"، ١: ٤٣٩.

(٢) السيرافي، "شرح كتاب سيبويه"، ٢: ٣٣١.

أتاك أكثرُ من ذلك، أو يقول أتاني رجلٌ لا امرأةٌ، فيقال: ما أتاك رجل، أي: امرأة أتتْك. ويقول: أتاني اليومَ رجلٌ، أي: في قوّته ونفاذه، فتقُول: ما أتاك رجلٌ، أي: أتاك الضعفاء. فإذا قال: ما أتاك أحدٌ صار نفيًا عامًّا"(١).

يُفهم من كلامه أَنَّ قولك: أتاني اليومَ رجلٌ، خاص، ولكنّ هذا الخاص يكتنفه لبسٌ في كلمة (رجل) وهو أَنَّ المتلقي لا يدري هل أنت تريد الوحدة، أي: أتاك رجل لا رجلان أو رجال، أم تريد الجنس، أي: أتاك رجل لا امرأة. فكان ذكرك للنفي (لا امرأة) قد أزال الشك وحقق المقصود. ومنبع الشك هو "أَنَّ أصل النكرة أن تكون للواحد من الجنس. فيقع بها تارة إلى الجنس فقط وتارة إلى الوحدة فقط"(٢)، فيكون النفي دفعًا لتوهم المخاطب إرادة غير المثبت.

من هذا يستنبط أَنَّ (لا) التي لنفي ما وجب للأول عن الثاني تأتي لتحقيق إرادة الجنس ذكرًا أو أنثى، أو لتحقيق إرادة الوحدة لا المثنى أو الجمع، ورفع اللبس فيما يخص ذلك.

٢– قصر الحكم على ما قبلها:

ذكر الأشموني أَنَّ: "فائدة العطف بها قصر الحكم على ما قبلها"(٣). وله عدة أنواع، وهي:

أ– قصر إفراد:

قصر الإفراد، كقولك: زيد كاتب لا شاعر، ردًّا على من يعتقد أَنَّهُ كاتب

(١) سيبويه، "الكتاب"، ١: ٥٤–٥٥.

(٢) محمد بن عبد الرحمن الخطيب القزويني، "الإيضاح في علوم البلاغة". تحقيق محمد عبد المنعم خفاجي، (ط٣، بيروت: دار الجيل، د.ت)، ٢: ٦٤.

(٣) "شرح الأشموني لألفية ابن مالك"، ٢: ٣٨٩.

وشاعر، فكان النفي تحقيقًا لكونه كاتبًا ونفيًا للشاعرية عنه، تصحيحًا لمعتقد المخاطب[1].

ب–قصر تعيين:

ذكره الصبان في حاشيته تعقيبًا على ما ذكره الأشموني في قصر الإفراد؛ حيث قال: لم يذكر قصر التعيين مع أَنَّهَا تكون له، نحو: زيد كاتب لا شاعر، للمتردد في أي الوصفين ثابت لزيد مع علمه بثبوت أحدهما لا على التعيين. وقوله: (كقولك: زيد كاتب لا شاعر)، في تمثيله لقصر الإفراد بما ذُكر، ولقصر القلب بقولك: زيد عالم لا جاهل، إشارة إلى ما قالوه من اشتراط إمكان اجتماع الوصفين في قصر الإفراد دون قصر القلب"[2]؛ أي: أَنَّ الفرق بين قصر الإفراد وقصر التعيين راجع إلى حال المخاطب، فإن كان مترددًا بِأَنَّ الصفتين موجودتان في زيد، فَإِنَّ القصر يكون حينئذ قصر إفراد، وإن كان مترددًا بوجود صفة واحدة لزيد لكنه لا يتذكر أيهما، فيكون القصر قصر تعيين.

ج– قصر قلب:

أَمَّا قصر القلب، فكقولك: "زيد عالم لا جاهل، ردًّا على من يعتقد أَنَّهُ جاهل"[3]. وهو قلب؛ لِأَنَّهُ قلبَ ما كان يعتقده المخاطب عن زيد. وذكر الصبان أَنَّ من الفرق بين قصر الإفراد وقصر القلب إمكان اجتماع الوصفين في قصر الإفراد دون قصر القلب[4]؛ أي: قد يكون زيد كاتبًا وشاعرًا، ولكن لا يمكن أن يكون عالِما

(١) "شرح الأشموني لألفية ابن مالك"، ٢: ٣٨٩؛ ابن الصائغ، "اللمحة في شرح الملحة"، ٢: ٧٠١.
(٢) الصبان، "حاشية الصبان على شرح الأشموني لألفية ابن مالك"، ٣: ١٦٥.
(٣) الأشموني، "شرح الأشموني لألفية ابن مالك"، ٢: ٣٨٩.
(٤) الصبان، "حاشية الصبان على شرح الأشموني لألفية ابن مالك"، ٣: ١٦٥.

وجاهلًا في الوقت نفسه.

٣–تأكيد العلم بالأول والثاني:

تطرق سيبويه إلى بُعد دلالي آخر لـ (لا) النافية لما وجب للأول عن الثاني، ولكنه لم يفصل فيه، وهو أَنَّهَا تكون من المتكلم لإشعار المخاطب أَنَّهُ يعرف الأول والثاني ولا يخلط بينهما؛ حيث قال: "ومنه: مررتُ برجلٍ راكعٍ لا ساجدٍ، لإخراجِ الشكِّ، أو لتأكيد العِلم فيهما"(١). وَإِنَّمَا أشار سيبويه إلى أَنَّ المتكلم قد يشك بِأَنَّ المخاطب قد يتوهم بِأَنَّهُ لا يحسن التفريق بين الركوع والسجود، أو أَنَّهُ ممن يطلق أحدهما على الآخر، وهو حاصل حقًا، فتنبّهَ المتكلمُ لذلك؛ إذ نفى السجودَ عن الرجل وحقَّقَ له الركوع.

٤–السخرية:

يأتي النفي بـ (لا) بعد الإثبات تأكيدًا للحكم المثبت وإمعانًا في السخرية من المنفي عنه، ومن ذلك شاهد النحويين، كقول أمية بن أبي الصّلت الثّقفي في سيف بن ذي يزن(٢):

هذِي المفَاخِرُ لا قَعْبَانِ مِنْ لَبَنٍ ... شِيْبَا بِمَاءٍ فَعَادَا بَعْدُ أبْوَالَا

٥–تأكيد الحُجَّةِ:

يأتي نفي الثاني عمّا وجب للأول في سياق تأكيد ما سبق ذكره من إقامة الحُجَّة والدليل، كقول الشاعر(٣):

---

(١) سيبويه، "الكتاب"، ١: ٤٣٠.

(٢) سبق تخريجه قريباً.

(٣) البيت من البسيط من مقطوعة لعبد الله بن سليمان بن المنذر القرطبي، كان معروفًا بالنحو والأدب توفي سنة خمس وعشرين وثلاث مائة. ينظر: جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر =

القَلْبُ يُدْرِكُ مَالَا عَينَ تدْرِكُهُ وَالحُسْنُ مَا اسْتَحْسَنتْهُ النَّفْسُ لَا البَصَرُ

٦-التعريض بالفرق بين الأول والثاني:

ومنه نفي الحكم عن الثاني تعريضًا بمراد الروم من الحرب في مقابل مراد المعتصم، وذلك في قول أبي تمام(١):

هَيْهَاتَ! زُعْزِعَتِ الأَرْضُ الوَقُورُ بِهِ عن غزْوِ مُحْتَسِبٍ لا غزْو مُكْتَسِبِ

فقوله: (لا غزو مكتسب) تعريض بهدف الروم من الحرب وهو الاكتساب.

=

السيوطي، "بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة". تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم، (د.ط، بيروت: المكتبة العصرية، د.ت)، ٢: ٤٤-٤٥.

(١) البيت من البسيط، لحبيب بن أوس الطائي، "ديوان أبي تمام بشرح الخطيب التبريزي". تحقيق محمد عبده عزام، (ط٥، القاهرة: دار المعارف، د.ت)، ١: ٦٥.

نتائج البحث

من المعلوم أَنَّ سياق الحال أو الموقف قد يستدعي أن تنفي عن شخصٍ أو شيءٍ ما أثبتَّهُ أو أوجبتَهُ لشخص أو شيءٍ قبله، وَمِنْ ثَمَّ ينبغي استخدام التعبير المناسب للدلالة عن ذلك، وقد تبين للباحث من دراسة تركيب (نفي ما وجب للأول عن الثاني) تحليله الآتي:

١-هناك ثلاثة ألفاظ تستعمل في العربية لنفي ما وجب للأول عن الثاني، وهي: (لا) النافية العاطفة، و(غير)، و(ليس).

٢-أَنَّ (لا) النافية العاطفة هي الأداة الرئيسة لهذا الأسلوب والأكثر استعمالًا.

٣-لكل واحدة من هذه الأدوات شروط تحكمها لتؤدي هذه الوظيفة النحوية والدلالية.

٤-يشترط في هذه الأدوات الثلاث أن يكون الأول مثبتًا، وأن يتعاند الأول والثاني، أي: لا يشتمل أحدهما على الآخر، فإن اشتمل الأول على الثاني فهو من باب الاستثناء لا من هذا الباب.

٥-أَنَّ النفي بهذه الأدوات يؤدي مقاصد دلالية متعددة ترجع جميعها في الغالب إلى مقصد عام، وهو رفع توهمٍ متوقَّع لدى المخاطب في الحكم المثبت؛ فيؤتى بالمنفي بعده لرفع ذلك التوهم.

٦-تبين أَنَّ أسبق من أشار إلى هذا المقصد الدلالي العام هو سيبويه. وينبثق من هذا المقصد العام عدة مقاصد دلالية منها:

أ-تأكيد إرادة الواحد لرفع توهم إرادة الجنس.

ب-تأكيد إرادة الجنس لرفع توهم إرادة الواحد.

ج-إعلام المخاطب بكون المتكلم مدركًا الفرق بين الاثنين: المثبت والمنفي.

د-السخرية.

هـ-تأكيد الحجة.

و-التعريض بالفرق بين الأول والثاني.

المصادر والمراجع

ابن السراج، أبو بكر محمد بن سهل النحوي البغدادي، "الأصول في النحو". تحقيق عبد الحسين الفتلي، (ط٣، بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٩٩٦م).

ابن الصائغ، شمس الدين محمد بن حسن بن سِباع، "اللمحة في شرح الملحة". تحقيق إبراهيم بن سالم الصاعدي، (ط١، المدينة المنورة: منشورات عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، ٢٠٠٤م).

ابن أيوب، أبو الفداء عماد الدين إسماعيل بن علي بن محمود، "الكناش في فني النحو والصرف". تحقيق رياض بن حسن الخوام، (بيروت: المكتبة العصرية للطباعة والنشر، ٢٠٠٠م).

ابن جني، أبو الفتح عثمان، "اللمع في العربية". تحقيق: الدكتور سمير أبو مغلي، (د.ط، عمان: دار مجدلاوي للنشر، الأردن، ١٩٨٨م).

ابن قتيبة، عبد الله بن مسلم الدينوري، "الشعر والشعراء". تحقيق عمر الطباع، (ط١، بيروت: شركة الأرقم بن أبي الأرقم للطباعة والنشر، ١٩٩٧م).

ابن مالك، أبو عبد الله جمال الدين محمد بن عبد الله الطائي الجياني، "شرح التسهيل لابن مالك". تحقيق عبد الرحمن السيد ومحمد بدوي المختون، (ط١، هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان، ١٩٩٠م).

ابن مالك، أبو عبد الله جمال الدين محمد بن عبد الله الطائي الجياني، "شرح الكافية الشافية". تحقيق عبد المنعم هريدي، (ط١، مكة المكرة: دار المأمون للتراث، ١٩٨٢م).

ابن هشام الأنصاري، أبو محمد جمال الدين عبد الله بن يوسف بن أحمد، "شرح اللمحة البدريَّة في علم اللغة العربيَّة". تحقيق هادي نهر، (د.ط، مطبعة الجامعة، بغداد، ١٩٧٧م).

ابن هشام الأنصاري، أبو محمد جمال الدين عبد الله بن يوسف بن أحمد، "مغني اللبيب عن كتب الأعاريب". تحقيق مازن المبارك ومحمد علي حمد الله، (ط٦، دمشق: دار الفكر، ١٩٨٥).

ابن هشام الأنصاري، أبو محمد جمال الدين عبد الله بن يوسف بن أحمد، "شرح شذور الذهب". تحقيق عبد الغني الدقر، (د.ط، سوريا: الشركة المتحدة للتوزيع، د.ت).

ابن هشام الأنصاري، أبو محمد جمال الدين عبد الله بن يوسف بن أحمد، "أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك". تحقيق يوسف الشيخ محمد البقاعي، (د.ط، دمشق: دار الفكر، د.ت).

ابن يعيش، موفق الدين يعيش بن علي، "شرح المفصل". (د.ط، بيروت: دار الكتب العلمية، د.ت).

أبو تمام، حبيب بن أوس الطائي، "ديوان أبي تمام بشرح الخطيب التبريزي". تحقيق محمد عبده عزام، (ط٥، القاهرة: دار المعارف، د.ت).

أبو حيان الأندلسي، أبو حيان محمد بن يوسف، "ارتشاف الضرب من لسان العرب". تحقيق رجب عثمان محمد، (ط١، القاهرة: مكتبة الخانجي، ١٩٩٨م).

أبو الصلت، أميّة بن أبي الصلت، "ديوان أمية ابن أبي الصلت". جمع وتحقيق وشرح سجيع جميل الجبيلي، (ط١، بيروت: دار صادر، ١٩٩٨م).

الأزهري، خالد بن عبد الله، "شرح التصريح على التوضيح أو التصريح بمضمون التوضيح في النحو". تحقيق محمد باسل عيون السود، (ط٢، بيروت: دار الكتب العلمية، ٢٠٠٦م).

الاستراباذي، محمد بن الحسن الرضي، "شرح الرضي على الكافية لابن الحاجب". تصحيح وتعليق يوسف حسن عمر، (د.ط، ليبيا، منشورات جامعة قاريونس،

١٩٧٥م).
الأُشْمُوني، أبو الحسن علي بن محمد بن عيسى، "شرح الأشموني لألفية ابن مالك". (ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٩٩٨م).
المطَرِّزِيّ، أبو الفتح ناصر بن عبد السيد، "المغرب في ترتيب المعرب". تحقيق محمود فاخوري وعبد الحميد مختار، (ط١، حلب: مكتبة أسامة بن زيد، ١٩٧٩م).
امْرُؤ القَيْس، امْرُؤ القَيْس بن حجر بن الحارث، "ديوان امرئ القيس". تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم، (ط٥، القاهرة: دار المعارف، د.ت).
البخاري، محمد بن إسماعيل، "صحيح البخاري الجامع الصحيح المختصر". تحقيق مصطفى ديب البغا، (ط٣، بيروت: دار ابن كثير، ١٤٠٧هـ-١٩٨٧م).
الجَوجَري، شمس الدين محمد بن عبد المنعم، "شرح شذور الذهب". تحقيق نواف بن جزاء الحارثي، (ط١، المدينة المنورة: منشورات عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، ٢٠٠٤م).
حسن، عباس، "النحو الوافي". (ط١٥، القاهرة، دار المعارف، د.ت).
الزبيدي، محمد مرتضى، "تاج العروس من جواهر القاموس". تحقيق عبد الستار أحمد فراج وآخرين، (ط١، الكويت: إصدار المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، ٢٠٠١م).
الزمخشري، أبو القاسم محمود بن عمرو، "المفصل في صنعة الإعراب". تحقيق علي بو ملحم، (ط١، بيروت: مكتبة الهلال، ١٩٩٣م).
السامرائي، فاضل صالح، "معاني النحو". (ط١، عمان: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، ٢٠٠٠م).
السهيلي، أبو القاسم عبد الرحمن بن عبد الله، "نتائج الفكر في النحو". تحقيق عادل عبد الموجود وعلي معوض، (ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٩٩٢م).

سيبويه، أبو بشير عمرو بن قنبر، "الكتاب". تحقيق عبد السلام هارون، (ط٣، القاهرة: مكتبة الخانجي، ٢٠٠٦م).

السيرافي، أبو سعيد الحسن بن عبد الله بن المرزبان، "شرح كتاب سيبويه". تحقيق أحمد حسن مهدلي وعلي سيد علي، (ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ٢٠٠٨م).

السيوطي، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر، "بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة". تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم، (د.ط، بيروت: المكتبة العصرية، د.ت).

السيوطي، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر، "همع الهوامع في شرح جمع الجوامع". تحقيق عبد الحميد هنداوي، (د.ط، القاهرة: المكتبة التوفيقية، د.ت).

شيخ زاده، محمد بن مصطفى القُوجَوي، "شرح قواعد الإعراب". دراسة وتحقيق إسماعيل مروة، (ط١، بيروت: دار الفكر المعاصر، دمشق: دار الفكر، ١٩٩٥م).

الصبان، أبو العرفان محمد بن علي، "حاشية الصبان على شرح الأشموني لألفية ابن مالك". (ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٩٩٧م).

العامري، لبيد بن ربيعة، "ديوان لبيد بن ربيعة". تحقيق إحسان عباس، (د.ط، الكويت: سلسلة إصدارات وزارة الإرشاد والأنباء، ١٩٦٢م).

الفيومي، أحمد بن محمد بن علي، "المصباح المنير في غريب الشرح الكبير". (د.ت، بيروت: المكتبة العلمية).

القزويني، محمد بن عبد الرحمن، "الإيضاح في علوم البلاغة". تحقيق محمد عبد المنعم خفاجي، (ط٣، بيروت: دار الجيل، د.ت).

الكفوي، أبو البقاء أيوب بن موسى، "الكليات". تحقيق عدنان درويش ومحمد المصري، (د.ط، بيروت: مؤسسة الرسالة، د.ت).

المبرد، أبو العباس محمد بن يزيد، "المقتضب". تحقيق محمد عبد الخالق عضيمة، (د.ط، بيروت: عالم الكتب، ٢٠١٠م).

المرادي، أبو محمد بدر الدين حسن بن قاسم، "الجنى الداني في حروف المعاني". تحقيق فخر الدين قباوة ومحمد نديم فاضل، (ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٩٩٢م).

المراغي، أحمد وعلي، محمد سالم، "تهذيب التوضيح أو تهذيب أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك في النحو والصرف". (د.ط، بيروت: دار الكتب العلمية، د.ت).

المُنْتَجَب بن أبي العز بن رشيد الهمذاني، "الكتاب الفريد في إعراب القرآن المجيد". تحقيق محمد نظام الدين الفتيح، (ط١، المدينة المنورة: دار الزمان للنشر والتوزيع، ٢٠٠٦م).

النابغة الجعدي، "ديوان النابغة الجعدي". تحقيق وشرح واضح الصمد، (ط١، بيروت: دار صادر، ١٩٩٨م).

ناظر الجيش، محمد بن يوسف بن أحمد الحلبي، "تمهيد القواعد بشرح تسهيل الفوائد". دراسة وتحقيق علي محمد فاخر وآخرين، (ط١، القاهرة: دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع والترجمة، ٢٠٠٧م).

Bibliography

Ibn Serraj, Muhammad bin Sahl. Al-Usūl fi al-Nahw, (Investigated by: Dr. Abd Al-Ḥusain Al-Fatli). (3rd Edition) Beirut: Mu'assasatur- Risalah. (1996).

Ibn Al-Ṣāʾigh, Shams al-Din Muhammad bin Hasan. Al-Lumhaʿ fi Sharh Al-Mulhah .(Investigated by: Ibrahim Al-Saidi). Madinah: Deanship of Scientific Research, Islamic University. (2004).

Ibn Ayoub, Abou Al-Fida ʿEmād al-Din Ismail bin Ali bin Maḥumod. Al-Kunnāsh fi Fannai Al-Nahw wa Al-Ṣarf .(Investigated by: Riyadh Al-Khawam). Beirut: Al-Maktabh Al-ʿAsriyyah. (2000).

Ibn Jinni, Abū al-Fatḥ ʿUthman Bin Jinni. Al-Lumaʿ fi Al-ʿArabiyyah. (Investigated by: Samir Abou Mughli). Amman: Dār Mijdalawy. (1988).

Ibn Qutaibah, ʿAbdullah bin Muslim, Al-Dīnawari. Al-Sheʿr wa al-Shuʿarāʾ. .(Investigated by: Omar Al-Tiabāʿ). Beirut: Al-Arqam bin Abi Al-Arqam Company. (1423AH).

Ibn Malik, Abou ʿAbdillah Muhammad bin ʿAbdillah. Sharh Tashil Al-Fawāʾid .(Investigated by: ʿAbd al-Rahman al-Sayyid and Muhammad al-Makhtoon). Hajar for printing and publishing. (1990).

Ibn Malik, Abou ʿAbdillah Muhammad bin ʿAbdillah. Sharh Al-Kāfiyah Al-Shāfiyah. (Investigated by: ʿAbd al-Munim Haredy). Mecca: Dar Al-Mamoun. (1982).

Ibn Hisham, al-Ansāri, Abou Muhammad Jamal al-Din ʿAbdullah bin Yousuf bin Ahmad. Sharh Al-Lumha Al-Badriyyahh fi ʿIlm Al-ʿArabiyyah. (Investigated by: Hadi Nahr). Baghdad: University press. (1977).

Ibn Hisham, al-Anṣāri, Abou Muhammad Jamal al-Din ʿAbdullah bin Yousuf bin Ahmad. Mughni Al-Labeeb ʿan Kutub Al-Aʿāreeb, (Investigated by: Māzin al-Mubarak, and Muhammad Ali Hamad Allah). (6th Edition) Damascus: Dar al-Fikr. (1985).

Ibn Hisham, al-Anṣāri, Abo Muhammad Jamal al-dyn Abdullah bin Yousuf bin Ahmad. Sharḥ Shudhour Al-Dhahab. (Investigated by: ʿAbd al-Ghani Al-Daqr). Syria: Al-Sharikah Al-Muttaḥidah.

Ibn Hisham, ʿAbdullah bin Yousuf bin Ahmad bin ʿAbdillah bin Yousuf. Awdah al-Masālik ilā Al-Fiyyat Ibn Malik. (Investigated by by: Yousuf Sheikh Muhammad Al-Biqāʿi). Damascus: Dar Al-Fikr.

Ibn Yaiʿsh, Muwaffaq al-Din, Yaiʿsh bin ʿAli. Sharh Al-Mufassal. Beirut: Dar Al-Kutub Al-Ilmiyyah.

Abou Tamam, Ḥabib bin Aws Al-Ṭāʾi, Diwān Abi Tamam Be Sahrḥ Al-Khaṭib Al-Tibrizi. (Investigated by: Muhammad Abduh ʿAzzam). (5th Edition). Cairo: Dar Al-Marf.

Abu Hayyān, Muhammad bin Yousuf. Irtishāf Al-Ḍarab min Lisān al-Arab. (Investigated by: Rajab Muhammad). Cairo: Al-Khanji

Library. (1998).
Abou Al-Ṣalt, Umayyah bin Abi Al-Ṣalt, Diwan Umayyah bin Abi Al-Ṣalt. (Investigated by: Sami Al-Jubayli). Beirut: Dār Ṣadir. (1974).
Al-Azhari, Khalid bin ʿAbdillah. Sharh al-Tasrih 'Alā al-Tawdih 'aw al-Tasrih be-Madmoun al-Tawdih fi al-Nahw. (2006). (Investigated by: Muhammad Bazel ʿUyoun Al-Soud). (3rd Edition). Beirut: Dār Al-Kutub Al-ʿIlmiyyah.
Al-Istrabādhy, Muḥammad ibn al-Ḥasan. Sharḥ al-Raḍi ʿalā Al-Kāfiyah. (Investigated by: Yousuf Ḥasan Omar). Libya: Manshūrāt Qaryunus University. (1975).
Al-Ashmouni, Abou Al-Hasan ʿAli bin Muhammad. Sharh Al-Ashmouni ʿalā Al-Fiyyat Ibn Malik. Beirut: Dar Al-Kutub Al Ilmiyyah. (1998).
Al-Muṭṭarazi, Abou Al-Fatḥ Naṣir bin ʿAbd al-Sayyid. Al-Mughrib Fi Tartib Al-Muʿarrab. (Investigated by: Mahmoud Fakhouri and Abd al- Hamid Mukhtar). Aleppo: Osama bin Zaid. (1979).
Imru Al-Qays. Diwān Imri Al-Qays. (Investigated by by: Muhammad Abou Al-Fadl Ibrahim). (5th Edition). Cairo: Dar Al-Maʿārif, (1425AH-2003).
Al-Bukhari, Muhammad bin Ismail. Sahih al-Bukhari al-Jāmiʿ al-Ṣahiḥ al-Mukhtaṣarr. (Investigated by: Mustafa Deib al-Bagha). (3rd edition). Beirut: Dār Ibn Kathir. (1407H-1987).
Al-Jawjari, Shams Al-Din Muhammad bin ʿAbd Al-Munʿim. Sharḥ Shudhūr Al-Dhahab. (Investigated by: Nawwaf bin Jaza Al-Harithi). Medinah: Deanship of Scientific Research, Islamic University. (2004).
Ḥasan, Abbas. Al-Naḥw Al-Wāfi. (15th Edition). Cairo: Dār Al-Maʿārif.
Al-Zabidi, Muḥammad Murtaḍā. Tāj al-ʿArūs min Jawāhir Al-Qāmous. (Investigated by by: ʿAbd al Sattar and Others). Kuwait: National Council for Culture, Arts and literature. (2001).
Al-Zamakhshari, Abou Al-Qāsim Mahmoud bin ʿAmr. (1993) Al-Mufassal fi Sanāʿat Al-Iʿrāb .(Investigated by: Ali Bu Melhem). Beirut: Maktabat al-Hilal.
Al-Samurrāʾi, Fāḍil Ṣaleḥ. Ma'ani Al-Nuhw. Amman: Dar al-Fikr for Printing, Publishing and Distribution. (1420AH-2000).
Al-Suhaili, Abu al-Qāsim ʿAbdurrahman bin ʿAbdillah. (1412H.1992M). Natāʾij al-Fikar fi al-Nahw. (Investigated by: ʿĀdel Abd al-Mawjoud and ʿAli Muʿawwad). Beirut: Dār al-Kutub al-Ilmiyyah.
Sībawaih, Abou Basheir ʿAmru bin Uthman. Al-Kitāb. (Investigated by: Abd al1Salam Haroun). (3rd edition) Cairo: Al-Khanji Library. (2006).
29-Al-Sīrāfī, Abou Saʿīd Al-Hasan bin ʿAbdillah bin al-Marzuban.

Sharh Kitāb Sībawaih .(Investigated by by: Ahmad Mahdali and ʿAli Mahdi). Beirut: Dār Al-Kutub Al Ilmiyyah. (2008).
Al-Suyouti, Jalāl Al-Din ʿAbd al-Rahman bin Abi Bakr. Bughyat Al-Wuʿāt fi Tabaqāt al-Lughawiyīn wa al-Nuhāt. (Investigated by by: Muhammad Abou Al-fadl Ibrahim). Beirut: al-Maktabh al-ʿAsriyyah.
Al-Suyouti, Jalāl Al-Din ʿAbd al-Rahman bin Abi Bakr. Hamʿ Al-Ḥawāmiʿ fi Sharh Jamʿ Al-Jawāmiʿ. (Investigated by: ʿAbd al-Hamid Hindawi). Cairo: al-Maktabah al-Tawfiyqiyyah.
Shaikh Zādah, Muhammad bin Mustafa Al-Qūjawi. Sharḥ Qawāʿid Al-Iʿrāb. (Investigated by: Ismaʿīl Marwah). Beirut: Dar al-Fikr Al-Muʿāṣir. (1995).
Al-Sabbān, Abu al-ʿIrfān Muhammad bin ʿAli. Hāshiyat al-Sabbān ʿalā Sharh al-Ashmouni li-Alfiyyat Ibn Malik. Beirut: Dar al-Kutub al-Ilmiyyah. (1417 AH.1997).
Al-ʿĀmiri, Labid bin Rabiʿah. Diwān Labid bin Rabiʿah Al-ʿĀmiri. (Investigated by by: Ihsan Abbas). Kuwait: Silsilah Iṣdaarat Wazāarat Al-Irshad. (1962).
Al-Fayyūmī, Aḥmad ibn Muḥammad bin ʿAli. Al-Miṣbaḥ al-Munīr fī Gharīb al-Sharḥ al-Kabīr. Beirut: Al-Maktabah al-ʿĀlamiyyah.
Al-Qazwīnī, Muhammad bin ʿAbd al-Rahman. Al-Īḍāḥ Fi ʿUlū Al-Balāghah. (Investigated by by: Muhammad ʿAbd al-Munʿim Khafaji). (3rd edition). Beirut: Dār Al-Jeel.
Al-Kafawi, Abu al-Baqā Ayoub bin Musa. Al-Kulliyāt. (Investigated by: Adnan Darwish and Muhammad Al-Masri). Beirut: Mu'assasatur- Risalah.
Al-Mubarrid, Abou al-Abbas Muḥammad ibn Yazid. al-Muqtaḍab.(Investigated by by: Muḥammad Abd al-Khaliq ʿUḍaymah). Beirut: ʿĀlam Al-Kutub. (2010).
Al-Murādi, Abu Muhammad Badr al-Din Hasan bin Qasim. (1992). al-Janā al-Dānī fi Hurouf al-Maʿāni. (Investigated by by: Fakhr al-Din Qabāwah and Muhammad Nadim Fadil).Beirut: Dar al-Kutub al-Ilmiyyah.
Al-Marāghi, Ahmad and ʿAli, Muhammad Salim. Tahdhib al-Tawḍiḥ or Tahdhib Awdah Al-Masālik ilā Alfiyat Ibn Malik Fi Al-Naḥw wa Al-Ṣarf. Beirut: Dār Al-Kutub Al-ʿIlmiyyah.
Al-Muntajab bin Abi Al-ʿIz bin Rashid Al-Hamadani. Al-Kitāb Al-Farīd Fi Iʿrāb Al-Quran Al-Majeed. (Investigated by by: Muhammad Nizam Al-Din Al-Futaih). Medinah: Dar Al-Zaman. (2006).
Al-Nābigha Al-Jaʿdi. Dīwan Al-Nabigha Al-Jaʿdi. (Investigated by by: Wadeh Al-Samdi). Beirut: Dar Ṣadir. (1993).
Naẓir Al-Jaish. Muhammad bin Yusuf bin Ahmad Al-Ḥalabi. Tamhīd Al-Qawāʿid be-Sharḥ Tashīl Al-Fawāʾid. (Investigated by by: ʿAli Muhammad Fakhr and others. Cairo: Dār al-Salam. (2007).